

الباب الأول : أواخر الحقبة العثمانية، الخلافة العثمانية

الباب الأول : أواخر العهد العثماني الثاني

1. أواخر العهد العثماني (الخلافة العثمانية) :

أ.العهد العثماني الأول، عهد الأسرة القرمانلية، العهد العثماني الثاني (1551-1911).

ب.منظمة تركيا الفتاة، جمعية الاتحاد والترقي، جمعية الاخاء العثماني (1908)

2.الإمام محمد بن علي السنوسي (الكبير) والسنوسية في ليبيا : 1834 - 1969 .

- نبذه عن سيرته

- الزوايا السنوسية (108) زواية

- جريمة هدم زواية الجغبوب عام 1984

3. قصة ووثائق أول تنظيم سياسي في ليبيا الحديثة : 1882 - 1892

« قضية إبراهيم سراج الدين وآخرين » أمام محكمة جنايات طرابلس الكبرى .

4. تنظيمات أهلية وسياسية أخرى بطرابلس وبنغازي :

- مدرسة الفنون والصنائع الإسلامية بطرابلس : (1895 / 1901 - ∞) .

- جمعية الاتحاد والترقي .

- جمعية « نجمة الهلال » النسائية : 1909 .

5. نصوص الاتفاقيات السرية العثمانية - الإيطالية : 1912

أ.نص اتفاقية لوزان الموقعة يوم 15/10/1912 (من 9 مواد)

ب.نص وثيقة أول استقلال صوري لليبيا : الملحق الأول من الاتفاقية السرية : فرمان (مرسوم) للسلطان

محمد الخامس الصادر يوم 16/10/1912 الموجهة إلى سكان طرابلس وبرقة بمنحهم « استقلالاً كاملاً

وتاماً » رغبة في تجنب استمرار حرب مدمرة لكم ولعائلاتكم وذات خطر على إمبراطوريتنا الخ؟!

ج. مرسوم ملك إيطاليا الى سكان طرابلس وبرقة يوم 17/10/1912 (من 4 مواد) بمنح العفو الشامل .

د. نص معاهدة السلام الموقعة بلوزان يوم 18/10/1912 (من 11 مادة) لإنهاء حالة الحرب ووقف العمليات

العسكرية .

مع الصور والوثائق التاريخية .

لمحة عن المحطات التاريخية منذ الفتح العربي الإسلامي لليبيا

1. الخلفاء الراشدون سنة 26 هجرية - الموافق 647 ميلادية.
2. الأمويون - 41 هـ الموافق 661 م.
3. العباسيون - 132 هـ الموافق 750 م.
4. الأغالبية - 184 هـ الموافق 800 م.
5. الفاطميون - 296 هـ الموافق 909 م.
6. الموحدون - 555 هـ - الموافق 1160 م مناصفة.
- الأيوبيون - 648 هـ - الموافق 1252 م.
7. الحفصيون 648 هـ الموافق 1252 م.
8. الأسبان - 916 هـ - الموافق 1510 م. 936 هـ الموافق 1530 م.
9. فرسان مالطا - 958 هـ الموافق 1551 م.
10. العثمانيون - - الموافق 1551 م. 1123 هـ - 1711 م.
11. الأسرة القرمنيلية 1251 هـ - الموافق 1885 م.
12. العثمانيون - 1251 هـ 1885 إلى 1911 ميلادي إلى 1330.
13. الاحتلال الإيطالي 1351 هـ - 1911 م إلى 1943.
- استشهاد عمر المختار وانتهاء المقاومة المسلحة 1931.
14. الاحتلال البريطاني - 1362 هـ - 1943 م.
15. المملكة الليبية - 1372 هـ 1952 م.
16. الجمهورية العربية الليبية 1388 هـ - 1969 م.
17. اتحاد الجمهوريات العربية 1391 هـ - 1971 م إلى 1396 هـ - 1976 م.
18. سلطة الشعب - 1397 هـ - 1977 م.
19. الوثيقة الخضراء 1408 هـ 1988 م.
- الجمهورية العربية الليبية .
20. الاتحاد الإفريقي 1419 هـ 1999 م.
21. ثورة 17 فبراير - 1435 هـ - 2011 م.

تاريخ الوطن العربي خلال 15 قرناً

العصارة حق تطيرهي لكل انسان
ان الجهل سينتهي عندما يقدم كل شى على حقيقته



أ. العهد العثماني

تمهيد

أ- امتد العهد العثماني لليبيا (360) سنة ميلادية كانت على النحو التالي:
العهد العثماني الأول: 1551 - 1711. عهد الأسرة القرمانلية: 1711 - 1830. العهد العثماني الثاني:
1830 - 1911.

ويذكر الأستاذ تيسير بن موسى في كتابه «المجتمع العربي الليبي في العهد العثماني» في توطنه لكتابه بأنه ((في يوم 14 أغسطس من عام 1551 تمكن رجال الأسطول العثماني بقيادة سنان باشا من الاستيلاء على مدينة طرابلس الغرب وطرده فرسان القديس يوحنا (مالطا) الذين كانوا يسيطرون على هذه المدينة منذ عام 1531 بعد أن تخلى عنهم الأسبان الذين استولوا عليها عام 1521 وكانت البلاد (ليبيا) مقسمة إلى مقاطعتين، طرابلس وبنغازي، وتضم الأولى المنطقة الغربية وفزان، والثانية المنطقة الشرقية. أما في عهد القرمانليين فقد كانت مقسمة إلى ثلاث مقاطعات، طرابلس ومصراته وبنغازي، وتدار من قبل حكام من أبناء الأسرة القرمانلية. أما في العهد العثماني الثاني فقد أصبحت ليبيا ولاية بعد أن كانت (إيالة) أي مقاطعة كبيرة ».

كما يذكر الأستاذ / منصور عمر الكيخيا في كتابه « القذافي وسياسة المتناقضات » ((بأن موقع طرابلس الغرب ازداد قوة ونفوذاً مع تسلم القرمانليين مقاليد الحكم عام 1711. وقد حكم أحمد القرمانلي مؤسس الأسرة في الفترة من 1711 إلى 1745، وكان يتصف بالذكاء والقسوة وسعة الحيلة. وقد تمكن من بسط نفوذه على برقة وفزان. وقد سار حفيده يوسف على نهجه (1795 - 1832). وقد تحدى يوسف الباب العالي وبريطانيا لما ساند نابليون في حملته على مصر عام 1799، كما تحدى أيضا الولايات المتحدة الأمريكية عندما رفضت أن تدفع له مبلغ (250) ألف دولار قيمة الأتاوة (الضريبة) السنوية، فأرسلت له السفينة «فيلادلفيا» الحربية لتلقنه درسا لن ينساه. إلا أنه استولى على السفينة وأسربحارتها، الأمر الذي دفع بالولايات المتحدة إلى إرسال كتيبة من جنود البحرية تمكنت بمساعدة أخيه أحمد القرمانلي و (400) من فرسان العرب ومجموعة من القراصنة اليونان من احتلال ميناء درنة بولاية برقة، واستخدمت درنة كورقة تفاوض، فوافق يوسف على الإفراج عن بحارة السفينة فيلادلفيا والتوقيع على معاهدة السلام مع الولايات المتحدة الأمريكية شرط أن تدفع له (68) ألف دولار فدفعت له ما طلب، واضطر يوسف إلى زيادة الضرائب على الناس فأدى ذلك إلى اشتعال حرب أهلية أرغمت يوسف على التنازل عن الحكم لابنه علي عام 1830 ونشر فيما يلي توثيقة عزل السلطان العثماني لـ (علي القرمانلي) وإنهاء حكم الأسرة القرمانلية عام 1830 وهي منقولة من سجل المحكمة الشرعية بطرابلس: كما وردت بملحق كتاب أ. تيسير بن مرسي ص 399.

من عام 1835 إلى عام 1853 كانت فترة اضطرابات داخلية حدثت خلالها العديد من الثورات الداخلية منها ثورات غومة المحمودي، وعبد الجليل، وأحداث احتلال مصراته، ونهاية عبد الجليل عام 1842 ثم احتلال العثمانيين لفران وغدامس. على التفصيل الوارد بكتاب السيد / إتوري روسي « ليبيا منذ الفتح العربي حتى سنة 1911 » ترجمة وتقديم الاستاذ / خليفة التليسي صفحة 421 وما بعدها. فيمكن الرجوع إليه لمن أراد المزيد.

ملحق رقم (4)

نص رسالة عزل علي القرمانلي وإنهاء حكم الأسرة القرمانلية لطرابلس وجهها السلطان العثماني إلى قاضي طرابلس ومفتيها وعلمائها عام 1835، وهي منقولة من سجل المحكمة الشرعية بطرابلس لعام 1232 - 1253 هـ.


« صار أمرنا العالي السلطاني ووقع حكما السامي الخاقاني إلى قدوة القضاة والحكام ومعدن الفضل والكلام، مولانا القاضي في طرابلس الغرب زيد فضله، وإلى مفاخر العلماء المحققين ومراجع الفضلاء والمدققين المأذونين بالإفتاء وسائر العلماء زيد علمهم، وإلى مفاخر الأماثل والأقران شيخ البلد ووجوه الأهالي زيد قدرهم، غب وصول التوقيع الرفيع السلطاني وإثر ورود الطغراء الغراء والخافقي، فليعلم إنه كما بين وفصل في أمرنا الذي أصدرناه من قبل، بأن الذين تولوا من المدة المدبرة على إيالة طرابلس الغرب التي هي خطة من ممالكنا المحروسة الخاقانية، كانوا ظالمين ومعتدين إلى الفقراء والرعية، متصددين إلى أنواع الحركة الردية، ولا سيما منهم يوسف باشا وابنه علي باشا، هكذا أحققنا ولذا عزلنا علي باشا المومي إليه عن الولاية لتخليص الفقراء والضعفاء وعجزة الرعايا والبرايا الذين كانوا وديعة من الله الملك المتعالي إلى ذاتنا المتصفة بالبر والنوال عن مثل هذه التعديت الواقعة، حتى تكونوا فرحين ومتريحين تحت ظلال سلطتنا العاليت، وأردنا ان يجلب هو وأبوه يوسف المومي إليه مع سائر أقربائهما ومتعلقتهما إلى عتبتنا المعلى وأن يوجه للأياله المذكورة عن جانب دولتنا العلية إلى الذي هو متصف بالأوطار الحسنة الممدوحة والمشوار المستحسنة المحمودة مثل حماية الفقراء والرعية وإدارة الملك والمملكة، فعلى هذه الإدارة الخيرية أن فريقا من فرائق العساكر المنصورة ونعني به أمير الأمراء الكرام نجيب باشا دامت معاليه الذي نصبناه من قبل قائما مقاما للأياله المذكورة بإعطاء الجيوش المنظمة والسفن المكملة إلى معتبه لما وصل إلى طرابلس الغرب وبين صور أمرنا وإرادتنا هذا فأنتم أيها القاضي والمأذونين بالإفتاء وسائر العلماء وشيخ البلد والوجوه أظهرتهم الطاعة والامتثال بها، وعلمتم قدر ما نعمنا على كافة الأهالي من مثل هذه المساعدة العلية، وكمال اللطف والرحمة فشجرة الاتحاد والاتفاق تبدلت وما هو حادث في الإياله المرقومة من المنافسة والشقاق إلى الصلاح والوفاق، وحصل بين جميع أهالي المملكة الأمنية التامة والرفاهية الكاملة، وأرسل علي باشا المومي إليه إلى سدتنا السنيت لا زالت ملاذ الأنام إلى يوم القيامة، هكذا وجدناها محررة في العريضة المرسلتة من طرف الفريق المشار إليه وفي المحض المعطي من جنابكم فهذه الجهة تمت

مأمورية الفريق المشار إليه، ولذا بعد تعلق علمنا بأنه بعد الآن إن ساعدنا إقامة يوسف مع أقربائه وأعوانه في تلك الظروف كما كان يكون مضرا في حق الفقراء والمملكة وجهنا الإيالة المذكورة إلى أمير الأمراء الكرام محمد رايف باشا دامت معاليه الذي هو خادم صديق من الأصدقاء خدام سلطتنا السنية وفريق من فرائق عساكرنا المنصورة ومتصرف في السابق بلواء ببغا مع شرط المحافظة بخليج البحر الأبيض لإتصافه للأوصاف المذكورة أنفاً، ولظهور حسن سلوكه ورويته في أمر محافظة الخليج خصوصا وجد والي نجيب باشا المشار إليه ما هي من الوصايا والتنبيهات وهي أن يترك العساكر المنصورة الكائنين في معيته معكم وحدد السافلين من السفن الموجودة في معية الوالي اللاحق المشار إليه وأن يستصحب مع ما بقي من السفن المعهودة بيوسف باشا المومي إليه وتوابعه ومتعلقاته جميعا ويعود إلى بابنا المعلى، وأيضا قد وجدنا في العريضة المبعوثة المذكورة ما هي من أوصافكم المستحسنة مثل الثبات والاستقامة في حركة العبودية والإطاعة لطرف سلطتنا العلية، والحال أن أهالي طرابلس الغرب داخلا وخارجا من القديم كانوا مطيعين وممثلين لأمرنا وإرادتنا وعالمين بقدر نعمة ظل ظليل سلطتنا العظمى هكذا فعلوا لدى ذاتنا المحفوفة بالخلافة الكبرى وذلك الانقياد والامتثال مقارب بحسن ظننا واعتقادنا في حقهم بدون الإشكال ولذا قد زاد وضاف فيهم إشفاقنا ومراحنا المودة وعتاب إلى ذاتنا الخاقافي من قبل الله الملك المتعالي وأما بعض الأهالي وإن صدرت منهم بحسب البشرية الحركة غير المرضية فيما سبقت من الأيام فإنها عند ذاتنا السلطاني من محط اللطف والرحمة مستورة بذيل العفو والإحسان لرجوعهم إلى منهج الصدق والصلاح الآن ولذا ونبه أيضا إلى الوالي اللاحق المشار إليه أنه بعد هذا الأوان إذا لم يضم من أحد تهمة جديدة أن لا يواخذ فرد من أفراد الأهالي والعربان بل يصرف وسعه ومقدرته إلى استحصال أسباب رفاههم وراحتهم.

ومن هذا لزوم وتحتم عليكم كما كان أن تكونوا مستعدين في دائرة الصدق والاستقامة وأن تبرزوا أطوار الحسنات المرضية والحركات المرغوبة الرضية التي هي مستجلبة في حقكم بتزايد إشفاقنا السلطاني بلا مرية، وأن تعلموا الفريق المشار إليه واليا عليكم في كل حال وأن تتبعوا رأيه وإرادته بالغدو والإيصال وأن تعينوا إليه في استحصال انتظام الإيالة المذكورة بارجاعها إلى تحت الضابطة القوية اعانة تامة بعون الله الخلاق، وأن تظاهروا إليه أيضا في استكمال أسباب راحة الأهالي والسكينة مظهرة كاملة بالاتحاد والإتفاق فصدر هذا المثال العالي الواجب امتثاله على الإسفل والعالي الذي هو مضمون أمرنا السلطاني النافذ حكمه أنكم في كل وقت وحين تكونوا دايمين ومستمرين على إجراء الوصايا والتنبيهات المحررة أنفا إياكم والمخالفة لها إذا مطلوب منكم قطعيا.

(وعرفنا صورة إرادتنا هذا إلى شيخ المشايخ وسائر مشايخ العربان بإصدار الأوامر العلية المخصوصة بالبحث والبيان إذا عرفتم ما نص عليه دين امهم خطابنا المستطاب اعملوا بموجبه الكلاب بالصدق والصواب وامتثلوا بفرماتنا هذا كمال الامتثال واعتمدوا بالعلامة الشريفة كل الاعتماد.

حرر في أواخر شهر ربيع الأول سنة إحدى وخمسين ومايتين وألف من هجرة من له العز والشرف بمقام قسطنطينية المحروسة المحلية.)



ب- منظمة تركيا الفتاة وجمعية الاتحاد والترقي وجمعية الإخاء العربي العثماني 1908

يذكر الأستاذ / مفتاح السيد الشريف في كتابه المعنون "ليبيا نشأة الأحزاب ونضالاتها" بأنه بنهاية العهد العثماني - أي بعد إعلان الدستور / المشروطة الثانية - استولت على الحكم في اسطنبول سنة 1908 منظمة تركيا الفتاة وحزبها "جمعية الاتحاد والترقي" التي أطاحت بالسلطان عبد الحميد بعد أن لاحت بوادر انهيار الامبراطورية العثمانية بفعل الحروب والضغوط الأوروبية على الرجل المريض (تركيا). وقد انعكست آثار الوضع الجديد على نظام الحكم في ليبيا، مثل بقية أنحاء الإمبراطورية العثمانية، وتكونت داخل المجتمعات العربية ومنها ليبيا صورة شبيهة بالصراع الحزبي الذي نشب في تركيا نفسها. ففي بنغازي تكون حزبان: حزب يؤيد الاتحاد والترقي، وحزب يؤيد استمرار الخلافة العثمانية في ظل السلطان عبد الحميد. إذ عمل مصطفى جمال بك، وهو أحد مناصري ((تركيا الفتاة))، على تأسيس جمعية سرية للاتحاد والترقي مؤلفة من اثني عشر شخصا أغلبهم من الموظفين الأتراك، ولم يشارك في تكوينها من نخبة المدينة إلا صالح المهدي.

وقد ذاع أمر تكوين هذه اللجنة، وأحدث بين أعيان بنغازي رد فعل تحول إلى تهديدات وتوجيه الإهانات لأعضاء اللجنة الذين أخذوا يحمون اجتماعاتهم بالسلاح طيلة أكثر من أسبوع. وفي هذه الأثناء، وبمبادرة من الأعيان وأبرزهم يوسف بن شتوان ومنصور الكيخيا وأحمد الجهاني، تم تأليف لجنة ثانية منبثقة عن الجمعية التي تكونت في كوسبولي تحت اسم ((جمعية الإخاء العربي العثماني)) لتكون مناهضة لجمعية ((الاتحاد والترقي)) وتنشط ضدها. ومن مهامها مساندة ترشيح يوسف بن شتوان وعمر الكيخيا في الانتخابات لمجلس ((المبعوثان)) التي كانت على الأبواب. وبعد بضعة أيام، وفي انتظار إعداد النسخ للتنظيمات واللوائح الجديدة التي يجري بموجبها انتخاب النواب، وحتى تنتهي عمليات تعداد السكان الضرورية، قام المتصرف غالب باشا بتوزيع منشور على السكان في المدينة يشرح فيه ما تتضمنه بالتحديد شعارات: ((الحرية - المساواة - الإخاء - العدالة)) والتي تتبناها الحكومة الجديدة.

وفعلا نجح كل من عمر الكيخيا ويوسف بن شتوان في الانتخابات عن بنغازي ودرنة، والثاني طعن في نجاحه لأنه كان موظفا في الإدارة باليونان وغير مقيم في بنغازي. ولكن تحرك السكان وضغوطهم أرغمت المتصرفية على إعادة الانتخابات لينجح فيها يوسف بن شتوان للمرة الثانية. وسنجد أنه لعب دورا قياديا في اسطنبول مع زعماء الحركة القومية العربية في غمار الصراع الذي فكك الإمبراطورية. ومتصرف بنغازي المذكور كان من مؤيدي السلطان ولكنه ركب الموجة الجديدة وانتسب إلى عضوية "الاتحاد والترقي". ولهذا أعربت الحكومة المحلية عن تأييدها لمرشحي ((جمعية الإخاء))، وسرعان ما حصلت الجمعية السياسية الجديدة على كثير من المنتسبين، وجمعت توقيعات عديدة. وبالتالي تسنى لها الحصول على مبالغ مالية طائلة، ثم انضم إليها أيضا صالح المهدي، وكما صرح هو نفسه، بهدف إحباط مساعي جمعية الإخاء، ومن ثم خدمة مصالح الاتحاد والترقي. وفعلا عين أميناً للجنة وأحرز نوعاً من التفوق في نشاطه. ووقعت عدة حوادث سببها الخصومة بين اللجنتين، فقد تبادلنا تهديدات ومشاجرات شارك فيها

الموظفون والعسكريون الذين انقسموا بين الجانبين المجتمعين.

وحدث في إحدى الندوات أن أشهر طاهرين بركة - وكان أحد المتصارعين - مسدسه على المجتمعين الذين حماهم صالح المهدي. كما أثرت في الخصومة العوامل السياسية التي طرأت في أرجاء الإمبراطورية، فتحت راية ((الاتحاد والترقي)) إصطف جميع من ناصر حزب حكومة تركيا الفتاة - خاصة من فئة الموظفين - سواء عن قناعة، أو بدافع الانتهازية (والأخرون كانوا الأكثرية).

وتحت راية (الإخاء) انضم كل من كان مضادا لأفكار التقدم بأنواعها، ومن كان ميالا لتطبيق الأنظمة الجديدة تدريجيا، وأولئك الذين كانوا يناصرون السلطان عبد الحميد لأغراض المنفعة الشخصية. وفي طرابلس، وانفعالا مع إعلان شعارات العهد الجديد بالحريية واحترام الحقوق، اندلعت انتفاضة شعبية عارمة لتحرير السجناء، تحولت إلى مطاردة الجماهير الغاضبة لأعضاء ((تركيا الفتاة)) في الشوارع. وقد سقط وبرز خلالها محمد حمودة - وكان في منصب مفتش زراعي - كممثل للتيار المؤيد للإتحاد والترقي. وقد خطب في جامع أحمد باشا بطرابلس، فهاجمه المصلون المناهضون لأنهم اعتبروا أعضاء (تركيا الفتاة) من (الزومي) أي شبهوهم بالنصارى الأعداء. ولم ينقذ حمودة من قبضة المصلين إلا حسونة باشا القرمانلي حفيد العائلة الشهيرة، التي حكمت البلاد منذ انتهاء العهد العثماني الأول إلى مجيء العهد العثماني الثاني، والذي كان مؤيدا للتيار العثماني المحافظ الموالي للخلافة. وعلينا أن نتذكر أن هذا الصراع السياسي ذا الطابع الحزبي انعكس في الانتخابات التي جرت في إقليم ليبيا سنة 1908 في مناخ الحياة الدستورية الجديدة، والذي أصبح بموجبها، ولأول مرة، ممثلون للشعب الليبي في البرلمان العثماني في اسطنبول والمسمى (المبعوثان).»

ومن المعروف أن الدستور العثماني المعروف باسم المشروطية الأولى صدر عام 1876، وأن إعلان المشروطية الثانية عام 1908.



2 - الإمام محمد بن علي السنوسي (الكبير) والسنوسية في ليبيا 1834 - 1969

نبذه عن سيرته :

لا شك أن مرور السيد الإمام / محمد بن علي السنوسي (المعروف باسم السنوسي الكبير) بليبيا (طرابلس فبرقة) واختياره للإقامة ببرقة وتأسيسه للزوايا السنوسية فيها، وخارجها، تعتبر محطة مهمة في تاريخ ليبيا الحديث سنتناولها بشيء من الإيجاز في هذا المؤلف وبإمكان القارئ الذي يرغب في المزيد من التفاصيل حول «الحركة السنوسية» أن يرجع إلى العديد من المراجع ومنها على سبيل المثال لا الحصر: «السنوسية دين ودولة للدكتور فؤاد شكري»، «الحركة السنوسية» للدكتور أحمد صدقي الدجاني، «السنوسي الكبير» للطيب الأشهب، المجموعة المختارة للأمام ابن السنوسي لمحمد عبده بن غلبون، «تاريخ الحركة السنوسية في إفريقيا» للدكتور علي محمد الصلابي.

• والإمام محمد بن علي السنوسي هو مصلح اجتماعي وديني أسس الطريقة السنوسية ووضع منهاجها الإسلامي الوسطي عن طريق إنشاء ((حركة الإخوان السنوسيين)) وهي حركة دعوية إسلامية شكلية مالكية منهجها الإصلاح صوفية الملامح، ووضع لبناتها الأولى وشيد قواعدها ونظمها ونجح في إقامة سلسلة من الزوايا السنوسية في ربوع شتى من الوطن العربي وإفريقيا سنيينها فيما بعد.




• ولد السيد / محمد بن علي السنوسي في الثاني عشر من ربيع الأول عام 1202 هجري الموافق ليوم 22 / 12 / 1787 ميلادية بإحد محلات مدينة مستغانم بمحافظة وهران بغرب الجزائر. توفي والده بعد مولده بعامين فاعتنت بتربيته وتعليمه وتنشئته عمته السيدة فاطمة التي كانت سيدة متبصرة في الدين والعلوم ويحضر دروسها ومواعظها الرجال.

• في سن الثانية عشرة رحل إلى مدينة العلم «فاس» بالمغرب الأقصى حيث أخذ عن علماء جامعة القرويين، وقام بالتدريس في جامع القرويين الكبير. ثم غادرها سنة 1235 هجرية عائداً إلى الجزائر، ارتحل بعدها إلى مكة المكرمة، مارا بتونس ثم طرابلس ثم برقة ومنها إلى القاهرة (1824 ميلادية) حيث مكث بالأزهر الشريف فترة من الزمن في عهد محمد علي باشا، وكانت له اجتهادات خاصة في المذهب المالكي.

- عند مروره ببرقة وجد أهلها على قدر كبير من الجهل بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وقد احتفى به أهلها وأكرموه وكذلك أهل طرابلس وزليتن ومصراته لما لمسوه منه من قوة الشخصية وحسن المعشر وطيبة النفس وغزارة العلم ورغبة في الإصلاح.

- غادر القاهرة إلى مكة المكرمة فالتقى بالعديد من علماء المسلمين وكان أشهرهم السيد / محمد بن إدريس الذي تأثر به كثيرا، وهناك بنى أول زاوية له في الحجاز، وهي زاوية جبل بن قيس وأصبحت مركزا للطريقة السنوسية بالحجاز، ثم واصل تأسيس الزوايا السنوسية حتى بلغت العشرين زاوية.

- غادر الإمام السنوسي الكبير مكة عائداً إلى الجزائر (التي كانت فرنسا قد احتلتها عام 1820) وعند وصوله لمدينة قابس بتونس حاول الفرنسيون القبض عليه لمنعه من دخول الجزائر فرجع إلى طرابلس ثم إلى برقة وكما يقول هو إلى «رؤيا» رآها ليؤسس أولى زواياه في ليبيا وهي الزاوية البيضاء بمدينة البيضاء حيث أهداه الشيخ بوبكر حدوث، شيخ قبيلة البراعصة، قطعة أرض ليشتد عليها زاويته حسب ما ذكره المرحوم



الزاوية البيضاء أول الزوايا
السنوسية بالجبل الأخضر ماتزال
صامدة في وجه الزمن والأحداث
،ونأمل أن يهتم بها حتى لاتندثر

د. وهبي البوري في كتابه تاريخ بنغازي، ثم تتابعت الزوايا السنوسية انطلاقاً من الزاوية الأم بالجغبوب. ونشر في هذه المحطمة تسلسل أسرة السيد محمد بن علي السنوسي في ليبيا من بعده نقلاً عن كتاب د. مجيد خدوري، وكذلك كشفاً بسلسلة زواياه نقلاً عن العدد الثاني من كتيب بعنوان « صور من تاريخ بلادي » للناشر يوسف عبد الهادي، ليقف القارئ ويتبين الأثر الواسع والعميق لنشاط هذا المصلح المعطاء. وتذكر المصادر أن عدد الزوايا السنوسية قد بلغ (146) زاوية نذكر منها الزوايا التالية:

الزوايا السنوسية

اسم الزاوية	المكان
زاوية أبي قبيس بمكة المكرمة.	الحجاز
زاوية المدينة المنورة.	الحجاز
زاوية جدة	الحجاز
زاوية زليتن (زليتن).	زليتن
زاوية زلت.	طرابلس
زاوية مصراتة	مصراتة
زاوية زلت	غدامس
زاوية منى	الحجاز
زاوية الجريد	تونس
زاوية بدر	الحجاز
زاوية طرابلس الغرب	المدينة
زاوية الودنة	الحجاز
زاوية المعيص	الحجاز
زاوية الحرابا	طرابلس
زاوية الحسينية	الحجاز
زاوية غدامس.	غدامس
زاوية ينبع البحر	الحجاز
زاوية الوجنقة الكبرى	تشاد
زاوية راتج	الحجاز
زاوية أم الرزم	برقة
زاوية الواحات البحرية	مصر
زاوية الحنية	برقة
زاوية الداقتة	مصر
زاوية الحمامة	برقة
زاوية حوش عيسى	مصر
زاوية انتلاف	برقة
زاوية الفيوم	مصر
زاوية أوجلة	واحة
زاوية أم الرقم	مصر
زاوية سوكنة	زاوية الجفرة
زاوية النجيكة	مصر
زاوية خشم رزيق	برقة
زاوية الحقفة	مصر
زاوية ميراد مسعود	برقة
زاوية القصر الواحات	مصر
زاوية القصرين	برقة
زاوية منديشة	مصر
زاوية الفرافرة	مصر
زاوية القلمون	مصر
زاوية الطائف	الحجاز

برقة	زاوية المغيلي	
برقة	زاوية النيان	
واحة الكفرة	زاوية تازربو	
برقة	زاوية مرادة	
واحة الكفرة	زاوية ربيانة	
برقة	زاوية المرزايق	
برقة	زاوية دريانة	
جالو	زاوية العرق	
برقة	زاوية توكرة	
واحة جالو	زاوية اللبة	
برقة	زاوية أم ركبة	
واحة الكفرة	زاوية بريمة	
برقة	زاوية الفايديّة	
واحة الكفرة	زاوية الهواري	
برقة	زاوية ترت	
الكفرة	زاوية التاج	
برقة	زاوية دفنة	
مصر	زاوية سيوه	
برقة	زاوية بشارة	
سيوه	زاوية الزيتون	

المكان	اسم الزاوية	
برقة	زاوية الجوف	
طرابلس	زاوية طبقة	
برقة	زاوية قفنطة	
طرابلس	زاوية الرجبان	
برقة	زاوية شحات	
برقة	زاوية العرقوب	
برقة	زاوية ام الجرفان	
برقة	زاوية مسوس	
برقة	زاوية أم حنين	
برقة	زاوية الطيلمون	
برقة	زاوية مرتوبة	
برقة	زاوية القصور : زاوية الشيخ عمرالمختار	
برقة	زاوية أسقفنة	
برقة	زاوية المرج	
برقة	زاوية القطيفة	
برقة	زاوية بنغازي	
برقة	زاوية جخرة	
برقة	زاوية القريات	
برقة	زاوية أم شخنب	

مصر	. زاوية شماس (الصحراء الغربية).	
مصر	زاوية المشتان (الصحراء الغربية).	
مصر	زاوية براني (الصحراء الغربية).	
مصر	زاوية توكة (الصحراء الغربية).	
مصر	زاوية النجيلة (الصحراء الغربية).	
مصر	.زاوية افرمي (سيوه).	
طرابلس	زاوية مزدة	
برقة	زاوية درنة	
برقة	زاوية النوفلية	
برقة	زاوية مارة	
خليج سدره	زاوية سرت	
برقة	الزاوية البيضاء.أولى الزوايا في ليبيا	

تشاد	زاوية الوجنقة الصغرى	
الحجاز	زاوية السريانية	
الحجاز	زاوية الفارعة	
تشاد	زاوية قورو	
فزان	زاوية مرزق	
تشاد	زاوية عين كلك	
فزان	زاوية واو	
نيجيريا	زاوية كانو	
فزان	زاوية زويلة	
السودان	زاوية الفاشر	
واحة الجفرة	زاوية هون	
الجزائر	زاوية مستغانم	
فزان	زاوية غات	

عام 1840 أنشأ الإمام المصلح محمد بن علي السنوسي أول زاوية له بالجبل الأخضر سميت « بالزاوية البيضاء » التي أقيمت عليها قرية البيضاء ثم بلدة البيضاء ثم مدينة البيضاء. وفي العام 1951 أنشئ معهد ديني متوسط لتعليم الفقه والقراءات حتى عام 1960 حيث تحول هذا المعهد إلى جامعة محمد بن علي السنوسي الإسلامية حتى عام 1969. فقام النظام الجديد بتغييرها إلى فروع من جامعة قاريونس بينغازي حتى العام 1975 حيث تحولت إلى جامعة عمر المختار.

وكان يعين لكل زاوية شيخ مسؤول عنها، ويقوم بتحفيظ الطلبة القرآن الكريم وتعاليم الدين الحنيف إلى جانب تلقين الطلبة وتدريبهم على بعض الحرف كالزراعة والنجارة والحدادة والبناء وغيرها.



جريمة هدم زاوية الجغبوب عام 1984

كانت زاوية الجغبوب منارة علمية وإصلاحية عظيمة وسط الصحراء الكبرى بمبانيها المميزة وجامعها وملاحقها التعليمية والمعيشية ومكتبتها الزاخرة بنفائس المؤلفات والكتب في شتى العلوم الدينية والدنيوية، ولما لم يرق لمعمر القذافي أصدر أوامره الغوغائية بهدم تلك المنارة عام 1984 وبعثرة مكتبتها ونش قبور ساكنيها، فلا حول ولا قوة إلا بالله ولا غالب إلا الله.

ونأمل أن تعود منارة جامعة الجغبوب شكلا وروحا إلى سابق عهدها برؤى حديثة تصل الحاضر بالماضي لتصنع مستقبل أفضل لليبيا وإفريقيا وللعالم العربي الإسلامي وللإنسانية جمعاء.

وبعد وفاته خلفه في زعامة الطريقة ابنه الشاب محمد المهدي الذي نقل مقر الطريقة السنوسية إلى الكفرة، وتوفي سنة 1902. وكانت للسنوسية زوايا يعيشون فيها على الزراعة وينشرون مثلهم الشيوقراطية منكرين في الوقت نفسه ان يكون للسلطان التركي حق الخلافة. وبعد احتلال الإيطاليين لليبيا شاركت الطريقة في النضال ضدهم وفي الحرب العالمية الأولى وقفت إلى جانب تركية فهاجمت في شتاء 1915 - 1916 القوات البريطانية الموجودة بالصحراء الغربية بمصر.





وتذكر الموسوعة العربية الميسرة بإشراف محمد شفيق غربال الصادرة عام 1959 بالقاهرة الدعوة السنوسية بأن مؤسسها محمد بن علي السنوسي الذي تتلمذ و تصوف على ابن الشيخ عبد الوهاب التازي بفاس، وجال يعظ الناس ثم زار تونس وطرابلس وبرقة ومصر ومكة وشيد الزاوية البيضاء بالجبل الأخضر وله كتب ورسائل كثيرة منها " الدرر النفيسة في اخبار السلالة الإدريسية" و "التحفة في أوائل الكتب الشريفة". وله كتاب مشهور بعنوان " المسائل العشر"، وأول زاوية له أسسها بالحجاز تسمى زاوية جبل ابن قبيس بمكة المكرمة وأخرى بالطائف.

وفي رحلته الثانية للحج طاب له المقام بليبيا فزار طرابلس وزليتن حيث مسجد وزاوية الشيخ عبد السلام الأسمر ومصراته حيث زاوية المحاجيب، ثم بنغازي والجبل الأخضر حيث أسس أول زاوية له بليبيا سميت بالزاوية البيضاء التي بها زاوية " سيدي رويغ الأنصاري كما أنشأ أتباعه الزوايا السنوسية بليبيا ومصر وتشاد والنيجر ومالي، وتدعو طريقته إلى تحفيظ القرآن الكريم وتدريس كافة العلوم الشرعية والأحاديث النبوية والفلك والتفسير دون الاختصار على مذهب معين.

وفي عام 1960 قام حفيده الملك محمد إدريس المهدي بإنشاء الجامعة الإسلامية (جامعة محمد بن علي السنوسية الإسلامية) بمدينة البيضاء تخليدا لذكرى جده الإمام الكبير فأقام لها المباني اللازمة لها ومنازل لطلابها الوافدين من العالمين العربي الإسلامي ومن إفريقيا.

ولكن الحاكم الجديد لليبيا العقيد / معمر القذافي غير أسسها عام 1975 إلى الجامعة الإسلامية ثم إلى جامعة عمر المختار.

ولم يكتف حاكم ليبيا الجديد بذلك بل أمر بهدم جامع الجغبوب ومنازله ومرافقه ونفذ أمره يوم 9 نوفمبر 1984، حيث قام زبانيته بنسفها بالمتفجرات وتدمير مبانيها بالكامل بما في ذلك المسجد ونبش قبر الإمام وأفراد أسرته وإخوانه المدفونين بها، ونقل رفاتهم ليلا إلى مكان مجهول ونهب كل ما تحويه من فرش وأثاث وأوانٍ وتحف، وما تحويه مكتبتها من آلاف الكتب والمعدات والمخطوطات التي لا تقدر بثمن، وهي جريمة لا تغتفر.



زاوية الجغبوب قبل الهدم وبعده !

3- قصة ووثائق أول تنظيم سياسي في ليبيا الحديثة 1882 – 1892 كأول تجربة تنظيمية في تاريخ ليبيا الحديث

قضية إبراهيم سراج الدين وآخرين التي نظرت أمام محكمة جنابات طرابلس الكبرى

كانت التهم الموجهة إليه هي ((تشكيل جمعية إفسادية.. وتنظيمه الثلاثة قوانين.. وتحريم مكتوبين، وبتهمه على الدولة في الخطبة، .. وتهيج الناس، وذكره التحاق تونس ومصر والهند بدول الأجنبي..)). وردا على اتهامه بتأسيس جمعية مناوئة لنظام الحكم وسلطة الدولة في البلاد أجاب «كنت سائرا مع رئيس البلدية (الشيخ أحمد حسين النائب المتهم الثاني في القضية) وغيره فجاء في حديثنا ذكر اليهود والنصارى، وأن المسلمين لا قراء تمانته لهم، ما انتهى كلامنا في هذا المعرض حتى وعد رئيس البلدية بأنه يسعى في قرائنتانه للمسلمين، ثم اجتمعنا في مجلس آخر، وجرت المذاكرة في أمر القرائنتانه، حتى أن رئيس البلدية كتب في ذلك المجلس أسماء الراغبين في الدخول في تلك القرائنتانه، ثم قابلت رئيس البلدية يوما آخر فأخبرني أنه استشار حضرة الوالي فلم تبدو منه المعارضة». وتحفظ لنا الوثائق أسماء عدد آخر من أبناء مدينة طرابلس الذين شملهم التحقيق والاستجواب في تلك القضية كمتهمين وأنصار لمؤسسها إبراهيم عبد القادر سراج الدين ومنهم:

الشيخ أحمد حسين النائب

إبراهيم مصطفى باكير

محمد عارف أفندي

عبد الكريم أفندي

مصطفى القلاي

علي الأزمرلي وإبراهيم الأزمرلي ومحمد الباهي.

وأخريين من متصرفية مدينة بنغازي، ووجهت هيئة الادعاء في القضية بشأنهم خطابا رسميا إلى

متصرفية بنغازي، نصه بالوثيقة التالية:

إلى متصرفيه بنغازي:

تلقينا بأنامل التكريم، رسالتكم العلية التي تحمل إشارة هام جدا، ومؤرخة في 27 رمضان سنة 1300هـ

التي تطلبون فيها تعيين موظف لتسلم السادة:

- الحاج / أحمد المهدي... رئيس بلدية بنغازي.

- مصطفى بن يونس... كاتب المحكمة الشرعية بنغازي.

- عيد السلام بوهديمه... أمين عام الصندوق السابق، بنغازي.

وهم الذين اخبرنا عالي مقام ولايتنا، انه تبين تراسلهم مع إبراهيم سراج رهن التحقيق معه والمحاكمة

بسبب محاولاته الإفسادية، وذلك لإرسالهم للتحقيق معهم، لمعرفة اتفاقهم مع إبراهيم سراج.

لقد تبين (من مفاد الاوراق الاستجوابية والتحقيقية للمرقوم إبراهيم سراج) هنا، الهيئة الاتهامية بأنه

مرسل من طرف عصابة فساد بمصر، ونزل مدة أربعين يوما ضيف عند الشيخ حمزة أفندي الذي هو أخ للشيخ

ظافر أفندي الذي بدار السعادة وعند أحمد أفندي رئيس البلدية وصهر الشيخ ظافر أفندي، وأنه بفضل الحماية و المساعدة اللتين بسطهما عليه، والقوة والنفوذ اللذين مدهما به، علم أنه أسس جمعية سرية، وقام ببعض المساعي والتحضيرات التي يمكن أن تخل باستقرار البلاد.

لقد بوشر مبدئياً في محاكمة المعدودين في الدرجة الأولى القائمين بالجهود الضارة، وهم:

إبراهيم سراج المذكور والشيخ حمزة أفندي ظافر ورئيس بلدية المدينة (طرابلس) اللذان كانا يمدانه بالقوة المادية والمعنوية.

(وبعد ان تصدر المحكمة حكمها بعقابهم، سيكون أخذ المفسدين من أفراد العصابة، المعدودين من الدرجة الثانية).

ولما كان من البديهي أن الأشخاص الثلاثة الموجودين في بنغازي سيدخلون في زمرة المتورطين من الدرجة الثانية وحسب النتيجة التي تنتهي إليها محاكمة سراج المرقوم التي قيد النظر، فإننا سوف نوافيكم فيما بعد بالمعاملة اللازم إجرائها بشأن الأشخاص الثلاثة المذكورين والموجودين في بنغازي. قد خطر بالبال لزوم التكرم أن لا تغيب أطوار هؤلاء وتحركاتهم عن اليقظة والتقصي السريين، وبادرنا بتحرير هذا الخطاب لأفادتكم بأن الغرض من الأشعار السابق هو لفت النظر إلى هذه الدقيقة. 5 تموز - 3 شوال 1300هـ.

وانتهى التحقيق في هذه القضية بتوجيه التهمة إلى إبراهيم عبد القادر سراج الدين وأحمد حسين النائب وحمزة ظافر المدني على أنه (تبين خيانتهم للدولة العليا بإلقاء الفساد والاختلال الموجبين لسلب راحة العموم، وتسهيل أسباب دخول الأجانب في هذه الولاية التي هي من الممالك الشاهينية المحروسة). كما ورد بوثائق هذه القضية، المعروفة باسم قضية إبراهيم سراج الدين وهي قضية جنائية نظرت أمام محكمة جنابات طرابلس التابعة لمحاكمة استئناف طرابلس آنذاك أوائل عام 1300 هـ (1882 ف ذكر لاثنين من المحامين هما:

1. محمد بن محمد أبوريعة.

2. محمد تحسين أفندي.

وقد اطلعت على أصل وثائق ومفردات هذه القضية الموجودة كما هي وبحالة جيدة جداً باللغتين العربية والتركية بدار الوثائق التاريخية (العثمانية) بقسم المحفوظات بالسرايا الحمراء بطرابلس، وقمت بتصوير بعضاً من صفحاتها بالعربية لإعادة نشرها كما هي بهذا الكتاب كوثيقة تاريخية لتكون تحت تصرف القراء بمختلف تخصصاتهم في العلوم القانونية أو في العلوم السياسية أو في غيرها من العلوم.

فأما المحامي محمد بن محمد أبوريعة فإن مستندات القضية تشير إلى أنه كان يمتن مهنة المحاماة ويتردد على السجن ويتوكل على المسجونين، كما كان في نفس صاحب مكتبة لبيع الكتب والجرائد تأتيه المطبوعات العربي والأجنبية من القاهرة وبيروت وغيرها، وهو على الأرجح - كما يرى الدجاني (1)-

الرجل الذي برز في طرابلس كواحد من زعماء حركة معارضة الوالي التركي و صدر الامر بإرساله إلى اسطنبول ثم لم يلبث أن عاد إلى طرابلس ومارس عمله كمحامي وكناجر كتب، وتعرف خلال ذلك على

المتهم إبراهيم سراج الدين الذي تولى الدفاع عنه في قضيته الأولى، ثم قامت السلطات العثمانية باتهامه بالاشتراك مع موكله (إبراهيم سراج الدين) في بعض نشاطه التي لم ترق للسلطة آنذاك، فبوشر التحقيق معه في القضية الثانية كمتهم، حيث ورد بمضبطة التحقيق ما يلي: (1)

((التحقيق من الحاج محمد أبوربيعة:

أحضر الحاج محمد أفندي أبوربيعة لاستجوابه وسئل 12 ربيع الثاني 1308 و 12 تشرين ثاني 1306

س: ما اسمك واسم ابيك وشهرتك ومهنتك ومحل إقامتك وتابعيتك؟

ج: اسمي محمد بن محمد ابوربيعة، ومهنتي المحاماة سكناي محله كوشة الصفار بالمحروسة ومن رعايا الدولة العلية.

س: هل لك مهنة أخرى غير هذه المهنة؟

ج: نعم لي مهنة أخرى وهي الاتجار بالكتب.

س: هل أنت مشترك في جريدتي مصر وبيروت؟

ج: لست مشتركاً ولكن محرر جريدة بيروت يبعث لي بعض الأعداد وأنا أوزعها على أصحابها وليس لي اشتراك في مصر ولا ترسل لي.

س: من هم أصحاب جرائد بيروت التي ترسل لك لتوزعها على أربابها؟

ج: إحداهما لإبراهيم أفندي بوخريص وواحدة للنفاتي ناصوف وواحدة للظاهر أفندي القبطان وواحدة لناظر الريجي اسكندر أفندي وواحدة لنائب زيتن أحمد صائب أفندي وواحدة لي مجاناً مقابل الأجرة.

س: منذ أي زمن تأتيك جرائد بيروت للتوزيع وكم عدد أتاك حتى الآن؟

ج: مدة قرابة السنيتين وتأتيني الجريدة بالبريد العثماني.

س: هل تسلم الجرائد التي تأتيك وتوزعها على أربابها في الحين؟ ((.

وأما المحامي محمد تحسين أفندي فإن مستندات تلك القضية تشير إلى أنه من مواطني الدولة العلية وأنه من سكان المحروسة (أي طرابلس)، وقد تولى الدفاع عن زميله المحامي وعن المتهم الرئيس في القضيتين وهو إبراهيم سراج الدين، ونورد فيما يلي الجزء الذي عثرنا عليه من مرافعته:

((.. قال الوكيل محمد تحسين أفندي خلاصته محاكمة إبراهيم سراج عبارة عن شيئين أحدهما ما كان سببا في حبسه والثاني ما أحدثه وهو في الحبس مما تعلمونه، أما الأولى فأقول عليها أنه لم يتصد إلا لفتح قرأت خاتمة وذلك غير ممنوع، كما أن التعليمات التي نسبت إليه لم يكن بها ما يوجب الاختلال المتصور وغايت ما فيها هو الحث على جلب الناس إلى دائرة المدينة، وأما أجوبته التي قيل عنها أرسلت إلى القناصل فعلى فرض ثبوتها أنها منه فلا يخفى أن المحبوس يلتجئ بكل أحد، وأما ما ادعاه الآن من النبوة وما شاكلها فهذا علامة على سلب جوهر عقله، ولا يخفى أن المادة إحدى وأربعين من قانون الجزاء عفت عن مجازاة مثله. قرأ المدعي العمومي قائمة الشهود وطلب جلبهم.

((بناء على اقتراب المساء تقرر تعليق إعطاء القرار في هذا الصدد الجلسة التالية 6 جمادي الأول 1309. ولأهمية هذه القضية من النواحي القانونية والقضائية والسياسية والاجتماعية وغيرها، فإننا فضلنا تسليط بعض الضوء عليها لما فيه مصلحة الثقافة الوطنية العامة، ويمكن تلخيص تلك القضية فيما يلي:

(1)

تفرغ عن تلك القضية قضية أخرى، فالقضية الأولى أو الحركة الأولى كان أبطالها أو أشخاصها الرئيسيون الثلاثة هم:

1. إبراهيم سراج الدين.
2. أحمد حسين النائب.
3. الشيخ حمزة ظافر المدني.

وكان محاميتهم الحاج محمد بن محمد أبوريعة كما سلف البيان. وأما القضية الثانية أو الحركة الثانية فقد كان أبطالها أو أشخاصها الرئيسيون الثلاثة هم:

1. إبراهيم سراج الدين.
2. الحاج محمد أبوريعة.
3. يوسف عبد الجليل الصيد.

وكان محاميتهم محمد تحسين أفندي، وقد بدأت من داخل السجن بطرابلس، وفي هذه الحركة الثانية اختار إبراهيم سراج الدين لتحركه شكلا جديدا فادعى المهديّة وحاول جذب السجناء إليه ضاربا على وتر العاطفة الدينية.

كما بعث برسائله من السجن إلى بعض أكابر البلاد مثل مفتي الزاوية الشيخ محمد بن عبد الرزاق، والشيخ محمد الأخضر المغربي وبنقل فيما يلي بداية التحقيق معه في تحركه الثاني:

((جلب إبراهيم سراج الدين للتحقيق معه وألقى عليه السؤال كما يلي: 11 ربيع الثاني 1306))

((س: ما اسمك واسم أبيك ومهنتك ومذهبك وكم سنك وأين تقيم وما هي تبعيتك؟))

ج: اسمي إبراهيم عبد القادر سراج الدين كنت حنفي المذهب والآن أنعم الله تعالى فجعلني المهدي المنتظر من آل سيدنا محمد وعمري أربعون سنة، مولدي ومنشأ المدينة المنورة، وبعد بلوغي سن الرشد اتجول سائحا ومن رعايا الدولة العثمانية.

س: لما خرجت من المدينة المنورة كم كان عمرك وإلى أي مكان ذهبت؟

ج: عند خروجي من المدينة المنورة كنت تقريبا في العشرين من العمر، وذهبت إلى مكة المشرفة،

حيث أقمت مدة طويلة سافرت من هناك إلى الهند، وتجولت في الكثير من أرجاءها، ثم جئت إلى مصر وأقمت هناك سنتين، ثم ذهبت إلى الجزائر فأقمت حوالي خمس أو ست سنوات في سنة من هذه السنوات أقمت بصورة متفرقة في تونس ومن هناك توجهت إلى مصر أقمت فيها سنتين، خلال إقامتي الأخيرة بمصر أصدرت جريدتين إحداهما جريدة (الحجاز) والثانية جريدة (الفسطاط) وبحدوث الانقلاب ودخول العساكر الأجنبية غادر أكثر العرب وأنا أيضا خرجت متوجهة برا إلى طرابلس الغرب وعند دخولي إلى هنا أوقعني بعض الناس بما ليس عندي فأدخلت السجن، ومنذ ذلك الوقت حتى الآن وأنا في السجن.

س: لما أصدرت هاتين الجريدتين هل عطلتها الحكومة وخرجت هاربا أم كيف جرى؟

والغريب أن إبراهيم سراج الدين كانت قد سنحت له فرصة الهرب من سجنه ولكنه رفض الهروب، وقد تيسر له ذلك حين سجن معه مجموعة من الأكراد المنفيين فقاموا بفتح ثغرة في جدار السجن هربوا منها وبقي هو. ويرجح د. الدجاني بأن اختيار إبراهيم سراج الدين إهداء المهديّة ليفلت انتباه أكابر البلاد مرة أخرى ويحركهم في فترة زمنية كثر فيها الحديث عن ظهور المهدي المنتظر في طرابلس والسودان، وربما ضاق أيضا من سجنه الطويل والقاسي فنحى هذا المنحى. ويحسن بنا أن نورد موجزا لسير الرجال الخمسة المذكورين أعلاه:

فأما احمد حسين النائب (1) فكان آنذاك رئيس بلدية طرابلس، ومن أبرز و مثقفها. وقد ولد عام 1256هـ - 1840 م في بيت كريم بطرابلس ودرس فيها، ويقول المصراطي في ترجمته له أنه ((درس على مناهج حلقات الدراسة المعروفة، وطوف في بلاد الشرق، وبجانب لغة بلاده العربية أجاد التركية والفارسية، وأخذ ينهل من آداب اللغة العربية وتواريخها الزاخرة، كانت تصله جرائد ومجلات الشرق العربي واسطنبول ..)) وتدرج أحمد النائب في الوظائف حتى أصبح رئيسا للبلدية، وكان معنيا بطبيعته وبحكم مركزه بالقضايا العامة، وقد تابع عن كثب احتلال فرنسا لتونس، وسافر بمهمة رسمية إلى تونس بعد الاحتلال - كما سبق أن ذكرنا - وهناك حدث أول لقاء بينه وبين إبراهيم سراج الدين الذي كان بتونس وقتذاك فكان ذلك اللقاء بداية تعارفهما، كان مهتما بنشر العلم والمعرفة في الولاية. وقامت بينه وبين الوالي أحمد راسم عند قدومه إلى طرابلس صلات طيبة. وقد اشتهر بكتابه « المنهل العذب » الذي ألفه في فترة لاحقة عن تاريخ طرابلس. وأما الشيخ حمزة ظافر المدني، فكان من رجال العلم المعروفين في طرابلس، ومن أسرة المدني المشهورة بالعلم، وكان قائما على زوايا الأسرة في البلدة القديمة وعلى المدرسة التابعة لها، وقد ربطته بأحمد النائب صلة قرابة عن طريق المصاهرة بين أسرتهما، كما نمت بينهما وشائج صداقة، وكان أخوه الشيخ محمد ظافر المدني من المقربين عند السلطان عبد الحميد.

وقد صدرت أوامر بنفي كل من السيد أحمد النائب والشيخ أحمد المدني إلى إسطنبول. أما إبراهيم سراج الدين فبقى تحت التوقيف ثماني سنوات قبل أن تجري محاكمته على هذين التهمة وتهمة أخرى. وكان ذلك في مارس عام 1308 هـ أثناء وجوده في السجن لممارسة نشاطا جديدا سنأتي للحديث عنه. أما المحامي محمد بن محمد بوريعية فقد سبقت الإشارة إلى سيرته.


وأما يوسف عبد الجليل الصيد: فقد كان عاملاً باليومية في إدارة الريجي وشاباً في جوالي الثلاثين من عمره، وقد أمضى في السجن ستة أشهر تعرف خلالها على إبراهيم سراج الدين وحصلت بينهما ألفة ومحبة وقد وجد فيه إنساناً تعتمل الثورة في نفسه عن الظلم فاتفق معه على التحرك، وكان الصيد في سجنه يبدي استيائه من الأوضاع السيئة للبلاد، حيث كان يردد «بأن هذه البلاد فسدت وقلوب كافة أهلها ضجرت من الترك، حبذا لو كان عندنا رجل مثل غومة فيرأسنا ويتبعه الناس ونتخلص من الأتراك».

وأما إبراهيم سراج الدين: فهو إبراهيم عبد القادر سراج الدين ولد بالمدينة المنورة ونشأ بها، وعند بلوغه سن العشرين ذهب إلى مكة المكرمة وأقام فيها، وصنعته مطبوعي وكتابي - على حد تعبير أهل ذلك الزمان - ثم سافر إلى الهند ثم جاء إلى تونس ثم توجه إلى مصر حيث أصدر جريدتين أحدهما جريدة «الحجاز» الغيت بعد أربعة أشهر والثانية جريدة «الفسطاط».

وبعد دخول القوات الإنجليزية إليها غادر إلى طرابلس الغرب ماراً ببنغازي والتي أقام بها لمدة ثلاثة أشهر قابل خلالها أحمد المهدي رئيس دائرة بلدية بنغازي ومصطفى بن يونس كاتب المحكمة الشرعية وعبد السلام بوهديمة، وقد تم استدعائهم على طرابلس الغرب للتحقيق معهم.

وأثناء تواجده بمدينة طرابلس الغرب نجح في أن يجمع حوله بعض الأتباع واستأجر مقهى، سماه «قراءتخانه» داخل المدينة، ثم استأجر مقهى آخر خارجها، كما أسس تجمعا ثالثا خاصا بالعسكر (أي الضابط) ووضع لهذه المؤسسات الثلاثة قواعد تنظيمية خاصة اسمها:

- التعليمات المحررة في اللوحة الخاصة بالقراءة.
- ورقة التعليمات المسماة فوائد ونصائح خيرية.
- نظامنامة العسكرية.



وبعد أن أتم تنظيم تلك التجمعات الثلاثة قام بإلقاء خطبته ليوم الجمعة من فوق منبر جامع الناقة بطرابلس - ونحن ننشرها فيما يلي لأنها تشكل جزء من الإتهام النهائي المسند إليه في قضيته الأولى وتشرح وجهة نظره، فقامت السلطات التركية على أثر ذلك باتهامه بأعمال تؤدي إلى الإخلال بالاستقرار في ولاية طرابلس الغرب وهي - حسبما وردت بالأوراق - تشكل جناية طبقاً لنص الفقرة الأولى من المادة (54) من قانون الجزاء. أما تهمة المحامي محمد بوريعية فطبق عليها نص الفقرة الثانية من المادة (55) من قانون الجزاء. ويبدو أنه طبقاً لأحكام قانون الإجراءات الجنائية العثمانية المطبق آنذاك وقعت سلطات التحقيق والاتهام في خطأ إجرائي، وعند رفع الأمر إلى دائرة الجزاء بمحكمة التمييز العليا (المحكمة العليا أو محكمة النقض) أصدرت تلك الدائرة قرارها رقم (1417) المؤرخ في 10 ربيع الأول 1301 و 28 كانون الأول 1299 الأمر بنقض مضبطة الاتهام ورسالة إدعاء معاون مدعي عام المركز المؤرخة في 27 ذي القعدة 1301 هـ و 15 أيلول 1300 هـ.

كما تفيد وثائق القضية بأن إبراهيم سراج الدين كان قد استنجد ببعض القناصل الأجانب الموجودين في طرابلس فأرسل بعض الرسائل من سجنه ملتمساً منهم المساعدة في إخراجه من السجن.

وتفيد أوراق القضية بأن جلسة علنية قد عقدت - يبدو أنها ما قبل الأخيرة - يوم الثلاثاء 21 جمادى الأولى 1309 الموافق 23 ديسمبر 1891 م. وتفيد مضبطة الجلسة بأنه تم جلب المتهمان سراج الدين ويوسف الصيد من السجن وأجلسا مع محاميهما في الأمكنة المخصصة لهم والقاضي وأعضاء المحكمة هم الأولون، وبعد أن قرأت أسماء الشهود المجلوبين لأداء الشهادة في قضية إبراهيم سراج الدين ومحمد أبوريعية المشتركة وفي قضية يوسف الصيد المتهم بأنه شتم الذات الملكية، طلب المدعي العام الاستماع إلى إفادة الشهود. وفي مضبطة الجلسة الأخيرة لتلك القضية بفرعيها المنعقدة يوم (1) ذي القعدة 1309 هـ الموافق 28 مايو 1892 م غاب من أعضاء الجلسة السابقة العضو اليهودي الربى رحمين الذي حل مكان محمد مختار حسان ورد ما يلي:

((قرئ جهرًا تقرير طبيب البلدية المعطي بتاريخ 11 نيسان 1308 هـ الموافق 23 إبريل بأن المتهم الشيخ إبراهيم سراج الدين توفي بالتدرن الرئوي الذي ابتلي به وهو في السجن، ولذلك فلا حاجة لمتابعة الدعوى وتقرر إسقاط الحقوق العامة عنه.


28 مايو 1892

التوقيعات

محمد مختار حسان / المجرب / حسن كرجي / بانون . كامل الصلح))

وهذه بخطه الخطبة المذكورة بعينها

بسم الله ما هذه الغفلة وایام العرسنكم ذاهبة وما هذه الفتحة وسهام الرزاييلكم صامحة وما حشرنا الا طمسنا
 و قد هب الاقارب والااباع وما هذا الايمان والهدوء يا هذكم واهد بعد زاهد فكم الميزان ان الغيب يبينها
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لمة وضمن الف وكانوا في اسد الفخر هم انهم نادوا وانشأ يقولون في حذرنا
 ما لخطه وهو ورق الاستجار ومع ذلك فمى معنى ذلك الجبل الابدان استباه اجن صانك الدنيا واماها ما لا
 ورجالا فيالله عليكم الا ما عرفتم انكم من انتم وانتم اهل الحرمين الشريفين وانتم اهل بيتك من انتم وانتم اهل
 اهل اليمن وتمد انتم اهل الهند والسند انتم اهل بخارى وكم قد انتم اهل فرسان انتم اهل افغانستان انتم
 اهل بوزغاز القطيف انتم اهل اربيه انتم وكم سكان افرقيه ما تقرب بيننا بمرور السنين وكم قد افرق
 زمن من انكم بالقرآن وهداكم الى خير الاديان فيالله عليكم لا تستغلوا انفسكم ولا فرقة منكم وانتم اهل اليمن
 والجزاد المنته وكل من صونا اخلاقكم وتما فلو على حسب الشافع ودفع المضار القومية ولا تغرروا بخير الانفسكم
 فانها لا تقنى عنكم شيئا ولكن قوتوا حرمة الدين وكافة احوالكم المسمية ايها الناس ما اشد ذلوكم تراحم عن ربح
 الدين الى ان اضمي وبتدتم عليه بالياء تعا لوانا نبي عن الدين وعن ضيعة الاسلام وانتم في الدنيا نبي
 على الاوطان وعن حرفة كحوة القرآن تعا لوانا نبي عن الرضا ان فتح وجزوا الراشدة تعا لوانا نبي على لوز
 الصغار وبناتنا الوبار ودخولنا في حوزة الفخار تعا لوانا نبي على ثقات الشريعة تعا لوانا نبي على ذلك ما افرق
 العا فم تعا لوانا نبي على عومة القربى وكنت الشريعة تعا لوانا نبي على تولدنا الضمير زرع اجدادنا الشرعية
 تعا لوانا نبي على القوة الرسولية ابن اصبيا بالمال والحق الصافية ايها الناس ما هذه الفتنة التي لا تطوننا
 حلفتكم بحلها والله ثم لولا الله ولكنكم احضتم الدنيا والدين وحرمت تحت اقزام الظلمة فاحذروا ان تكونوا
 تحت من خط محورها ايها الله سراج اول اجد الاول وتم تحت يديها



فوائد ونصائح خيرية

الفائدة الأولى: إذا دخل عضو جديد في الجمعية يجب على أعضاء الجمعية أن يتخذوا ليلة احتفال لدخوله يهنئون أنفسهم به ويتناصحون بينهم ويظهرون فوائد الاجتماع.

الفائدة الثانية: إذا غاب أحد أعضاء الجمعية أكثر من يومين يجب على أعضاء الجمعية أن يسألوا عنه وإذا مرض أحدهم يجب عليهم عيادته وكذلك إذا أصابته ملامة يجب عليهم مساعدته.

الفائدة الثالثة: يجب على كل عضو من أعضاء الجمعية أن يأتي كل ليلة بخبر داخلي أو خارجي يلقيه على إخوانه عند اجتماعهم.

الفائدة الرابعة: يجب على الجمعية أن تعزم رؤساء طائفة من الطوائف ولو في الأسبوع مرة واحدة وفي ليلة العزومة يلقي كل واحد خطابا في فضل تلك الطائفة ولوازم انتباهها وتقديمها ومساعدة الجمعيات الوطنية لها حتى يحصل بذلك التنبه لأرباب الحرف والصناعات الوطنية.

الفائدة الخامسة: يجب على الجمعية أن تنسب كافة مساعيها الخيرية لمن تختاره من رؤساء البلاد لتتحصل على مساعدته لها وسعيه في نجاحها.

الفائدة السادسة: يجب على الجمعية العمومية أن تستهل كل صعب حتى تكثر الجمعيات في البلاد بحيث تجعل غرضها المقصود تكثير جمعيات في الوطن فإذا كثرت الجمعيات وحصلت المناظرة والمسابقة بينهما إلى فعل الخير تكون قد وصلت إلى الدرجة المقصودة التي لا صعوبة بعدها.

الفائدة السابعة: ينبغي لأعضاء الجمعية أن يعتبروا قبائل البادية بمنزلة جمعيات ضلت عن الطريق المقصود فلذلك يجب عليهم إرشادها وإدخال بعض إصلاحات وتعديلات في قانون ارتباطاتها المحكم.

الفائدة الثامنة: يجب على الجمعية أن تجعل تسعة أعشار خدمتها للوطن في داخل البلاد والعشر في داخل المدينة المحروسة وذلك للتعمية على أعداء الوطن الموجودين بكثرة.

الفائدة التاسعة: يجب على الجمعية أن لا توضح عن ما أرادته وإنما تظهر أن مرادها هو دفع المضرة عن الأجانب والوطنيين.


الفائدة العاشرة: يجب على كل عضو من أعضاء الجمعية أن يعلم كل من له طمع في بلادنا ولا سيما تصرفات الجمهورية الفرنسية في تونس والجزائر.

الفائدة الحادية عشر: يجب على الجمعية إكرام بعض الأجانب الذين توافق مصلحتهم مصلحتنا بحيث ينبغي أن تتخذ أصدقاء في أوروبا وفي غيرها ترسلهم ويراسلونهم.

الفائدة الثانية عشر: يجب على الجمعية أن تحتفل بكل عزيز قوم من أهل الدواخل كالطوارق والسودان لأجل أن تحصل المودة والارتباط المطلوب.

الفائدة الثالثة عشر: يجب على الجمعية أن تسعى في السياسة والكياسة إلى أن ترى أموال اليهود والنصارى برأي محبي الوطن في الأعمال النافعة.

الفائدة الرابعة عشر: لا يتم حسن حال الوطن إلا بعد إصلاح المكاتب الأهلية وإدخال كافة أطفال



الأهالي فيها بالطريقة الجبرية كما هو جاري في فرنسا وغيرها وكذلك لا يتم حسن حاله إلا بإنشاء مدارس عالية كالمدراس الطبية والعسكرية والهندسية والإدارية فذلك يجب على الجمعية أن تسعى في ذلك وفي إنشاء مدرسة عمومية للصناعات على اختلاف أنواعها.

الفائدة الخامسة عشر: هذا القانون الداخلي لا يطالع عليه إلا من كان من أعضاء الجمعية، وإطلاعه عليه يكون في ليلة الاحتفال به ويحلف على كتمه ولا يبوح به لجمعية أخرى إلا بإذن جمعيتنا ويحلف أيضا أن يحافظ على السير بمقتضاه.

الفائدة السادسة عشر: يجب على كل عضو من أعضاء الجمعية أن يظهر لإخوانه تمام الغيرة على وطنه ودينه ولغته وعلى نساء المسلمين وأطفالهم وأموالهم وعوائلهم وشرفهم الذي عبث به الزمان، وإظهار تمام الغيرة في أقواله وأفعاله لأجل تنشيط إخوانه إلى المسارعة في فعل الخيرات.

الفائدة السابعة عشر: يجب على كل عضو من أعضاء الجمعية أن يعتقد أن قيامه بهذه الفوائد والنصائح انتصارا لله الذي تعطلت أحكامه وكذلك يجب عليه أن يعتقد أن من يقيم بها يبوء بخزي الدنيا وعذاب الآخرة.

الفائدة الثامنة عشر: ينبغي لأعضاء الجمعية أن يعلموا حق العلم أن الجرائد هي التي تحرك الدول فيجب عليهم مطالعتها ومراجعتها في الأمور التي تجب المراجعة فيها وحيث كانت ولاية طرابلس خالية من الجرايد فيجب أن يعتبروا جرايد الأسياتنة العلية بمنزلة جرائدهم الوطنية فينشرها فيها ما أرادوا مما في نشره النفع العمومي.

الفائدة التاسعة عشر: لما كانت جرايد الأسياتنة غير كافية بمعرفة الأخبار فيجب على الجمعية أن تتخذ مراسلين خصوصيين فيها يخبرونها بكل ما يحدث مما تذكره الجرايد.

الفائدة العشرون: يجب على كل عضو من أعضاء الجمعية أن يدعو دائما للحضرة الشاهينية (1) بالتوفيق ودوام العز والإقبال.

نظامناه العسكرية

• **المادة الأولى:** لما كان وجود الضباط الكرام في مدينة طرابلس بكثرة وكان انتشارهم في أطرافها في غير شغل مما يستدعي دقة النظر خوفا من وقوع نظير ما وقع غير مرده من المحظور، ناسب أن تخصص مجامع يجتمعون فيها في سائر الأوقات لمطالعة بعض الجرايد الحربية وللمذاكرة في فنونهم التي يجب المذاكرة فيها.

• **المادة الثانية:** يدفع كل ضابط من رتبة ملازم أول فوق في كل شهر نصف مجيدي (1) لشراء بعض التواريخ العثمانية وترتيب بعض الجرايد الحربية.

• **المادة الثالثة:** يعين كل ضابط الكرام لكل مجمع رئيس ونائب رئيس وكاتب أمين صندوق وهذا التعيين إما أن يكون بالقرعة أو بالانتخاب والحكم للأغلبية.

• **المادة الرابعة:** الاجتماع في هذه المجمع يكون في الليل والنهار ولا يجوز لأحد غير الضابط أن يدخل

إلا إذا كان في صحبة سعادة الفريق أو بإذنه وأما الضباط الذين هم من غير أرباب المجمع فأنهم يدخلون بإذن رئيس المجمع.

• المادة الخامسة: يخصص لكل مجموعة قهوجي يدير الأشربة على أتقن صنع وأتم انتظام بأثمان رخيصة وعليه أن يحفظ الجرايد وغيرها.

• المادة السادسة: تقسم الفنون الحربية التي يجب المذاكرة فيها إلى مسائل مثمرة وكل خمسة عشر يوما يقترح الضباط على تلك المسائل فكل مسألة تطلع لضباط يجب عليه مراجعتها وإلقائها قبل مضي خمسة عشر يوما على إخوانه في وقت اجتماع أكثرهم.

• المادة السابعة: لما كانت هذه المجمع مطالعة ومتابعة فمن الواجب أن تكون المذاكرة فيها على مسائل علمية وأمور عمومية وأما المباحثات الخصوصية والمسائل الشخصية فإنها السبب الداعي إلى فساد الجمعيات، لذلك يمنع التكلم فيها في مثل هذه المجمع النافعة (2)

ولمن يرغب من القراء في المزيد بإمكانه الرجوع إلى كتاب الأستاذ المرحوم أحمد صدقي الدجاني الصادر عن المؤسسة العربية للدراسات والنشر المعنون « بدايات اليقظة العربية والنضال الشعبي في ليبيا ». أو كتاب إبراهيم فتحي عميم المعنون « التاريخ السياسي ومستقبل المجتمع المدني في ليبيا » أو كتاب عن « المحاماة في ليبيا ».



4- تنظيمات أهلية وسياسية أخرى بطرابلس أ - (مدرسة الفنون والصنائع الإسلامية بطرابلس) كأول مدرسة وقفية أهلية أسست سنة 1898

باعتبارها محطة مهمة من محطات تاريخنا الحديث

نبذة تاريخية:

تقول مصادر دار المحفوظات التاريخية بمصلحة الآثار أن فكرة تأسيسها ظهرت كمشروع خيرى شعبي سنة 1895 لإيواء اليتامى وأبناء الأسر الفقيرة وتعليمهم مبادئ العلوم وتدريبهم على مختلف الصناعات الحرفية، وقد تبنى المشروع مجلس إدارة ولاية طرابلس بالتعاون مع لجنة من أعيان البلاد. اختير الموقع على مقبرة قديمة كانت تعرف (بجبانة الغرباء)، حيث تم بناء المدرسة سنة 1909 ف وسميت في البداية باسم المدرسة الحميدية الصناعية، وشرعت في تأدية رسالتها ووضع لها قانون ينظم مناهجها وخطط الدراسة بها.


وأثر الاحتلال الإيطالي الغاشم على ليبيا سنة 1911 ف توقفت الدراسة وسرح تلاميذها واستعملت كثكنة عسكرية حشد فيها المئات من الأسرى الليبيين المجاهدين الذين تم إعدام بعضهم ونفي آخرين إلى الجزر الإيطالية ثم أعيد افتتاحها سنة 1913 ف تحت إشراف وزارة المستعمرات الإيطالية وأعيد تنظيمها بعد الحرب العالمية الثانية وتولت مديرية المعارف تمويل جزء من ميزانيتها.

• تم إصدار كتاب توثيقي عن تاريخ المدرسة بمناسبة الذكرى المئوية لتأسيسها بعنوان (مدرسة الفنون والصنائع الإسلامية في مائة عام) وتعتبر أول وثيقة تاريخية مجمعة عن هذه المؤسسة.
• أصبحت المدرسة محمية تاريخية بموجب قانون الآثار تحت الرقم 2 - 015 وأعيد ترميمها بنفس النمط المعماري ومواد الإنشاء 2000 - 2002.

• وفي إطار المحافظة على التراث الثقافي لمجتمعنا الإسلامي تقام بالمدرسة دورات تدريبية في مجالات الخط العربي والزخرفة الإسلامية وقواعد الإملاء والحاسوب واللغة الانجليزية وصناعة البسط والسجاد..
الفرقة الموسيقية النحاسية بالمدرسة: هي رمز من الرموز التاريخية للمدرسة تأسست منذ إنشاء المدرسة وتشارك في جميع المناسبات الوطنية والقومية سيتم بعون الله إنشاء فرقة موسيقية للمالوف والموشحات.
ومن أهم الحرف التي تم التدريب عليها منذ إنشاء المدرسة هي:

أعمال النجارة - الحدادة - تطريز الجلود - صناعة السروج العربية - حياكة الأردية - الطباعة - النقش على النحاس - الموسيقى - الخزف والفخار - الرسم.

استمرت في تأدية رسالتها التعليمية وظلت منبعاً قوياً لأجيال من الحرفيين والصناع المهرة الذين كانت لهم الأيادي البيضاء في ازدهار النشاط الحرفي بأسواق مدينة طرابلس والمحافظة على الطابع التقليدي المحلي.




مشغل الحياكة: المعلم الحرفي الهدي علي الجميل وهو يدرّب لثلاثة من الطلبة.



34 - صورة جماعية لطلبة المدرسة ويرى باعلى المجموعة اليسرى الاساذ عمر الباروني مدير المدرسة وإلى يساره نائبه الاساذ محمود الفيلالي سنة 1951 ف.



36 - جوقة المدرسة ويقف خلفها المدير الاساذ عمر الباروني ويقف في المقدمة (على يمين الناظر) الموهف حافظ البدرى والياسترو (اليطالي يدعى كوريسرى) كما يرى في الوسط (على شماله) المنحاسب (اليطالي يدعى جوسيبى كوستا).



43 - بعض التلاميذ ينسوا النقر على النحاس مع مشرف القسم صالح علي حيرة.



46 - احد عتابر اليوم بالمدرسة، كما تظهر بالصورة لوحة جدارية تمثل منظرًا لسوق الجمعة في يوم السوق.



لوحة 12 - وقع هندسي لأحد المدرسة التاريخية

معلومات عامة:

تفتح المدرسة أبوابها كل عام دراسي لاستقبال التلاميذ الذين أنهوا دراسة الشق الأول من مرحلة التعليم الأساسي وفق شروط قبول محددة، ومدة الدراسة بالمدرسة (أربع سنوات تكون الأولوية لأبناء الأسر ذات الظروف الاجتماعية والاقتصادية الخاصة). يتحصل الطالب في نهايتها على دبلوم (مدرسة الفنون والصنائع الإسلامية).

التخصصات الحالية بالمدرسة:

صناعة الفخار والخزف - نجارة الأثاث - الصناعات الجلدية - صناعة الملابس - الحفر والتطعيم على الخشب - نقش وتشكيل المعادن - صياغة الذهب والفضة.

وقد قام مركز جهاد ليبيا للدراسات التاريخية بنشر مجلد ضخيم قام بإعداده أساتذة متخصصين بإشراف أ. عمار جعيدر ككتاب وثائقي بمناسبة مرور مائة سنة على تأسيس المدرسة، صدر عام 2000.



ب - جمعية الاتحاد والترقي

رسالة من رئيس جمعية الاتحاد والترقي إلى الوالي (1)

إلى جناب عالي مقام الولاية الجلييلة

معروض الداعين لكم

نعرض ونقدم طيه صورة من اللائحة التي حضرناها بشأن سير جمعية الاتحاد والترقي العثمانية التي تأسست بعون الله في مركز ولاية طرابلس الغرب.

إن غاية جمعيتنا هي خدمة الدولة والوطن وتوثيق أواصر الأخوة والمودة بين كافة العثمانيين وبذل الجهود لتلقي الأهلالي وتفهمهم الواجبات المتممة لحقوقهم المكتسبة والعمل وفق أحكام القانون الأساسي والمحافظة عليه بكامله. وأن الجمعية ستعين بالتدريج من أعضائها مدرسين لتعميم اللغة العثمانية وتعليم اللغة العربية والفرنسية مع بعض العلوم النافعة وإعطاء دروس ليلية.

لقد وفقت الجمعية في تأسيس ثلاثة مدارس واتخذت التدابير اللازمة لفتح مدرسة أخرى كانت في السابق مدرسة للبنات ثم حولتها إدارة المعارف إلى بيت للسكن وأجرت، وتقرر أن تطبع الكتب اللازمة والمعيدة توزيعها عندما تصلنا آلات وأدوات المطبعة التي بعثنا لشرائها، وبما أن تأسيس الجمعية كان قد أعلن في جريدة الولاية الرسمية فإننا نلتمس أن تحظى جمعيتنا بالتسهيلات في هذه الدائرة وأن تأمروا وتبلغوا رئاسة مديرية بريد و برق الولاية لتسلم رأساً لجمعيتنا كل أنواع المراسلات والبرقيات التي ترد باسمها. والأمر في ذلك لحضرة من له الأمر. 24 اغستوس سنة 1324.

باسم جمعية الاتحاد والترقي العثمانية في طرابلس الغرب

محمد علي الصغير

يحال إلى مديرية البرق والبريد العام 24 م

رقم 233

إن هذه العريضة التي أمرتكم بتحويلها مع مرفقتها اطلع عليها من قبل الداعي وأعرض أن اللازم جرى تبليغه إلى مدراء البرق والبريد والأمر في ذلك لحضرة من له الأمر.

المديرية العامة للبرق والبريد- صفوت

25 اغستوس سنة 1324

١٢٨

رسالة من رئيس جمعية الاتحاد والترقي إلى الوالي

الى جناب على مقام الولاية الجليلة
معروض الداعين لكم

نعرض وتقدم طيه صورة من اللائحة التي حضرناها بشأن خط سير جمعية الاتحاد والترقي العثمانية التي تأسست بعون الله في مركز ولاية طرابلس الغرب . ان غاية جمعيتنا هي خدمة الدولة والوطن وتوثيق واصر الاخوة والمودة بين كافة العثمانيين وبذل الجهود لتلقين الاهالي وتفهيمهم الواجبات المتممة لحقوقهم المكتسبة والعمل وفق احكام القانون الاساسي والمحافظة عليه بكامله ،

وان الجمعية ستعين بالتدرج من اعضائها مدرسين لتعميم اللغة العثمانية وتعليم اللغة العربية والفرنسية مع بعض العلوم النافعة واعطاء دروس ليلية . لقد وفقت الجمعية في تأسيس ثلاثة مدارس واتخذت التدابير اللازمة لفتح مدرسة اخرى كانت في السابق مدرسة للبنات ثم حولتها ادارة المعارف الى بيت للسكن واجرت ، وتقرر ان تطبع الكتب اللازمة والمعيدة وتوزعها عندما تصلنا الات وادوات المطبعة التي بعثنا لشرائها وبما ان تأسيس الجمعية كان قد اعلن في جريدة الولاية الرسمية فاننا نلتبس ان تحظى جمعيتنا بالتسهيلات في هذه الدائرة وان تأمروا وتبلغوا رئاسة مديرية بريد وبرق الولاية لتسلم رأساً لجمعيتنا كل انواع المراسلات والبرقيات التي ترد باسمها . والامر في ذلك لحضرة من له الامر .

٢٤ اغسطس سنة ١٣٢٤

باسم جمعية الاتحاد والترقي العثمانية في طرابلس الغرب

محمد علي الصغير

بحال الى مديرية البرق والبريد العام ٢٤ م

رقم ٢٢٣

ان هذه العريضة التي امر وتكرم بتحويلها مع مرفقتها اطلع عليها من قبل الداعي واعررض ان اللازم جرى تبليغه الى مدراء البرق والبريد والامر في ذلك لحضرة من له الامر .

٢٥ اغسطس سنة ١٣٢٤ المديرية العامة للبرق والبريد

صفوت

بعون الله تعالى قد تأسست في نطاق الشروط المدرجة فيما يلي :

بمركز ولاية طرابلس الغرب جمعية باسم الاتحاد والترقي العثمانية .

المادة الأولى - غاية الجمعية : خدمة الدولة والوطن وتوثيق عرى الاخوة والمودة بين كافة العثمانيين وبذل المساعي لفهام الاهالي ان ينظموا تصرفاتهم في حقوقهم المترتبة والواجبات التمسمة عليهم وفق احكام القانون الاساسي والمحافظة التامة عليه .

(٢١٥)

المادة الثانية - على من يريد الانسحاب للجمعية ان يدفع اولاً بمجدي واحد ثم خمسة قروش في كل شهر وستبقى المبالغ الحاصلة في نشر المعارف .
المادة الثالثة - سيصدر المنتسبون للجمعية الموجودين في مركز الولاية اعضاء دائمين (عاملين) والذين في الملحقات اعضاء فخريين .

المادة الرابعة - ان كل الاعضاء العاملين هم اعضاء الجمعية العمومية .

المادة الخامسة - تنتخب هيئة ادارية تتألف من رئيس واربعة اعضاء وكاتب وامين للصندوق بأكثرية اصوات اعضاء الجمعية العمومية لمدة سنة واحدة وبعد انقضاءها يجدد الانتخاب ويجوز انتخاب الاعضاء السابقين .

المادة السادسة - ان لكل فرد من اعضاء الجمعية الدائمين والفخريين الحق في تقديم تقرير للهيئة الادارية باقتراحاته ومطالبه الخاصة فيما جاء بالمادة الاولى .

المادة السابعة - يجب على هيئة الادارة ان تقدم للهيئة العمومية في نهاية كل سنة تقريراً بنتيجة الحسابات والنشاطات .

المادة الثامنة - القرارات التي تصادق عليها الجمعية العمومية تحول الى الهيئة الادارية من اجل التنفيذ .

المادة التاسعة - الهيئة العمومية تعقد اجتماعاتها في اول كل شهر واذا طرأ امر هاماً يوجب استدعاء الجمعية العمومية بجلسة طارئة يدعو الرئيس الهيئة العامة بتقرير او بالاعلان على جريدة الترقي والذين لا يلبون دعوة الرئيس لا يحق لهم الاعتراض على تقرير حينذاك
المادة العاشرة - اعضاء الجمعية الدائمين سيكونون اعضاء ايضا في النادي الذي سيفتتح في دار ادارة جريدة الترقي ومطبخها وسوف لا يطالبون بدفع رسم اشتراك .

الذات الخالدة عثمان - الجمعية ستؤسس فروعها في ملحقات الولاية على اساس المواد

ليسوا ملزمين بالدفع وان الذين سينتسبون للجمعية سيحلفون وتراجع همهم ويترك لاختيارهم تعيين المبلغ الشهري الذي سيدفعونه وبهذه الطريقة سيلزمون بدفع المبالغ التي يتعهدون بدفعها في كل شهر ان هذه المواد الخاصة بالاشتراكات ملزمة لعموم الاخوان .

مادة ٩ - ستستمر اعطاء ربع حصة الواردات للمركز العليا مرة كل ثلاثة أشهر .

مطابق للأصل ٢٦ و ٢٧ ميس ١٣٢٥

العثمانية

جمعية الاتحاد والترقي

... هيئتها المركزية

١٠ تموز ١٣٢٥

ملحوظة : ان جمعية الاتحاد والترقي هو حزب الاتحاد والترقي الذي تولى مقاليد الحكم خلال اغلب المدة التي مرت بالدولة العثمانية منذ اعلان الدستور الثاني حتى يوم اعلان الجمهورية .

بعون الله تعالى قد تأسست في نطاق الشروط المدرجة فيما يلي:

بمركز ولاية طرابلس الغرب جمعية باسم الاتحاد والترقي العثمانية.

المادة الأولى - غاية الجمعية: خدمة الدولة والوطن وتوثيق عرى الأخوة والمودة بين كافة العثمانيين وبذل المساعي لإفهام الأهالي أن ينظموا تصرفاتهم في حقوقهم المترتبة والوجبات المتممة عليهم وفق احكام القانون الأساسي والمحافظة التامة عليه.

المادة الثانية - على من يريد الانتساب للجمعية أن يدفع أو لا مجدي واحد ثم خمسة قروش في كل شهر وستنفق المبالغ الحاصلة في نشر المعارف.

المادة الثالثة - سيعتبر المنتسبون للجمعية الموجودين في مركز الولاية أعضاء دائمين (عاملين) والذين في الملحقات أعضاء فخريين.

المادة الرابعة - إن كل الأعضاء العاملين هم أعضاء الجمعية العمومية.

المادة الخامسة - تنتخب هيئة إدارية تتألف من رئيس وأربعة أعضاء وكاتب وأمين للصندوق بأكثرية أصوات أعضاء الجمعية العمومية لمدة سنة واحدة وبعد انقضاءها يجدد الانتخابات ويجوز انتخاب الأعضاء السابقين.

المادة السادسة - إن لكل فرد من أعضاء الجمعية الدائمين والفخريين الحق في تقديم تقرير للهيئة الإدارية باقتراحاته ومطالبه الخاصة فيما جاء بالمادة الأولى.

المادة السابعة - يجب على هيئة الإدارة أن تقدم للهيئة العمومية في نهاية كل سنة تقريراً بنتيجة الحسابات والنشاطات.

المادة الثامنة - القرارات التي تصادق عليها الجمعية العمومية تحول إلى الهيئة الإدارية من أجل التنفيذ.

المادة التاسعة - الهيئة العمومية تعقد اجتماعاتها في اول كل شهر وإذا طرأ أمراً ما يوجب استدعاء الجمعية العمومية لجلسة طارئة يدعو الرئيس الهيئة العامة تحريراً أو بالإعلان على جريدة الترقى والذين لا يلبون دعوة الرئيس لا يحق لهم الاعتراض على تقرير حينذاك.

المادة العاشرة - أعضاء الجمعية الدائمين سيكونون أعضاء أيضاً في النادي الذي سيفتح في دار إدارة جريدة الترقى ومطبعتها وسوف لا يطالبون بدفع رسم اشتراك.

المادة الحادية عشر - الجمعية تؤسس فروعا لها في ملحقات الولاية على أساس المواد السابقة.



ج - جمعية نجمة الهلال النسائية الخيرية نظام الجمعية النسائية العثمانية الفضيلة - الوطن - الشفقة - نجمة الهلال

المادة الأولى: تأسست في طرابلس بمدرسة البنات الإعدادية في إدارتها الخاصة جمعية خيرية نسائية باسم نجمة الهلال»

المادة الثانية: الغرض من تأسيسها هذه المجموعة تهيئة أمهات المستقبل لذلك نرى من واجبنا العمل على تعليم البنات ومساعدة المحتاجين منهن ومد المساعدات المالية لزواج الفقيرات واليتامى خدمة للوطن والإنسانية وهو العامل لتأسيسها.

المادة الثالثة: للجمعية فرعان فرع الهلال الأحمر وفرع الشفقة (المواساة).

المادة الرابعة: تقبل الجمعية التبرعات من جميع أنحاء المملكة العثمانية ولها أن تفتح فروعاً داخل الولاية.

المادة الخامسة: للجمعية مجلس إدارة يتركب من رئيسة ونائبة للرئيسة وستة أعضاء وسكيرتيرة تعرف التركية والفرنسية وأمينة للصندوق.

المادة السادسة: للجمعية خمسة أنواع من العضوية: مؤسسة وفخرية ومحسنة ومساعدة وأصلية.

المادة السابعة: كل من تبرعت بعشرين جنيهاً للمرة الأولى تعد من المؤسسات.

المادة الثامنة: كل من تبرعت لمرة واحدة بعشرة جنيهاً يطلق عليها عضوة فخرية.

المادة التاسعة: المتبرعات بخمس جنيهاً لمرة واحدة يصرن من الأعضاء المحسنات.

المادة العاشرة: السادة الذين يتبرعون للجمعية بهدايا يعتبرون أعضاء مساعدون.

المادة الحادية عشر: السيدات والأوانس العثمانيات اللاتي يتعهدن بدفع اشتراك سنوي قدره (60) قرشا يصرن أعضاء أصليات.

المادة الثانية عشر: يشترط في العضوية الأصلية أن تكون من النساء العثمانيات أما الأصناف الأخرى من العضوية يجوز أن تكون من الرجال والنساء من رعايا الدولة العثمانية أو رعايا الدول الأجنبية.

المادة الثالثة عشر: ((المادام كي . روالين غزالت)) 1) هي المديرية المسؤولة والمتعهدة لمدة سنتين بوصفها ركن من أركان الأصلية لمجلس الإدارة ويمكن انتخابها في المستقبل.

المادة الرابعة عشر: تنحصر رئاسة الجمعية وتختص بحرم والي طرابلس الغرب.

المادة الخامسة عشر: إن أعضاء الجمعية الستة المنتخبات لا بد أن يكون من بينهن اثنتان وطنيتان على الأقل (ليبيتان).

المادة السادسة عشر: ينظر في الحسابات كل ثلاثة أشهر وتعرض المحاسبة في آخر كل سنة على الهيئة العمومية قبيل تجديد الانتخابات.

المادة السابعة عشر: يقبل الانتساب للجمعية بطلب تحريري إلى رئيسها بواسطة اثنين من أعضاء الجمعية معروفات.

المادة الثامنة عشر: الموافقة على قبول عضوة جديدة يعطي فيها الرأي بالأكثرية.

المادة التاسعة عشر: الجمعية لا تتبع التيارات السياسية ومع هذا لها أن تبحث عن السادة المتصفين بالأخلاق الكريمة والمعروفين بالوجاهة وتتصل بهم لصالح الجمعية.

المادة العشرين: للجمعية سجل للمنتسبات وتاريخ انتسابهن وسجل للمراسلات وسجل لمحاضر الجلسات وسجل الواردات والمصاريف لمفرداتها وأنواعها ومبالغها.

المادة الواحدة والعشرين: تتكون واردات الجمعية من الاشتراكات والمساعدات ومن بيع الأشياء المهداة في الأسواق الخيرية واليانصيب وحفلات السينما والتمثيل وغيرها من أنواع التسلية.

المادة الثانية والعشرين: تصرف حاصلات الجمعية في مساعدة المحتاجين وتعليم البنات الإدارة البيتية، الحقوق الزوجية، حفظ الصحة تربية الأطفال الخياطة والنقش، الطبخ الفصالة كي الملابس، النسيج وصناعة البسط، ورواتب المستخدمين والتنوير والتدفئة.

المادة الثالثة والعشرين: تصدر الجمعية مجلة باللغة التركية والعربية والفرنسية تسمى ((نجمة الهلال)) وتوزع على المنتسبين مجاناً وتباع لغيرهم وتنشر هذه المجلة أعمال الجمعية وميزانيتها وتقبل المقالات المفيدة في علم التربية والاقتصاد والصنائع البيتية والآداب مما يوجد به أرباب الأقلام.

المادة الرابعة والعشرين: كل من لا تتمشى مع قوانين الجمعية ودستورها من الاعضاء واللاني تصدر منهن حركات تنافي ما ترمي إليه الجمعية تكف أيديهن عن العضوية مدة ثلاثة أشهر وإذا تكرر منها ذلك تطرد من الجمعية.

المادة الخامسة والعشرين: كل الذين يساهمون في مساعدة هذه الجمعية يكسبون لقب أعضاء شرف لهذه الجمعية ويعطون شهادة بذلك.

المادة السادسة والعشرين: يكون للجمعية وسام يسمى « نجمة الهلال ويهدأ بالتصويت وأكثريته الثلثين للمؤلفين الذين يخدمون البشرية ولمحرري الجرائد والمجلات وللأغنياء الذين يجودون بتبرعاتهم ويكون لونه أحمر يتوسطه هلال ونجمة وسط إطار مذهب.

المادة السابعة والعشرين: لأعضاء الجمعية وسام خاص من نجمة وهلال يحملونه أثناء الاجتماعات الرسمية والخاصة.

المادة الثامنة والعشرين: يمنح وسام نجمة الهلال لمستحقه في حفل خيري كبير مرة كل سنة.

المادة التاسعة والعشرين: إذا انحلت الجمعية فجميع ما تملكه من رصيد وأثاث وأموال ينتقل إلى المعارف بتمامه.



5 - نصوص الاتفاقيات السرية العثمانية - الإيطالية:

- أ. نصوص الاتفاقية السرية العثمانية الإيطالية الموقعة بمدينة لوزان السويسرية يوم 15 / 10 / 1912 (من 9 مواد).
- ب. نص فرمان السلطان محمد الخامس إلى سكان طرابلس وبرقة بمنحهم الاستقلال يوم 16 / 10 / 1912.
- ج. مرسوم ملك إيطاليا إلى سكان طرابلس وبرقة الصادر يوم 17 / 10 / 1912 (مكون من 4 مواد)
- د. نص معاهدة السلام العثمانية - الإيطالية الموقعة بمدينة لوزان بسويسرا يوم 18 / 10 / 1912، (مكون من 11 مادة) لإنهاء حالة الحرب بين البلدين ووقف العمليات العسكرية فوراً.

الملحق السادس

٢ . الاتفاقية السرية^(١)

« بما أن الحكومة الإيطالية لا يمكن أن تخالف القانون الصادر في ٢٥ فبراير ١٩١٢ والذي ألحق طرابلس وبرقة بالملكة الإيطالية وبما أن الدولة العثمانية لا تستطيع أن تعترف بالقرار المذكور اعترافاً صريحاً .
لذا فقد اتفق الطرفان المتعاقدان - للتغلب على المشكلة المتولدة من ذلك - على اتباع الأسلوب التالي :

المادة الأولى : تتعهد حكومة الامبراطورية العثمانية بأن تصدر في خلال ثلاثة أيام من توقيع هذا الاتفاق على الاكثر فرماناً موجهاً الى الشعب الطرابلسي والبرقاوي يطابق الملحق الاول (من الاتفاقية السرية) .

المادة الثانية : يجب أن توافق الحكومة الملكية الإيطالية مقدماً على تعيين ممثل السلطان والرؤساء الدينيين ، وان تحدد رواتب هؤلاء الرؤساء وممثل السلطان باتفاق خاص يعقد بين الحكومتين وتدفع رواتبهم من الدخل المحلي ما عدا راتب القاضي فان الحكومة العثمانية هي التي تدفعه ، ويجب

(١) B.D. ,Vol. IX ,pt. i ,PP. 438-42. D.No. 466.

الا يزيد عدد هؤلاء الرؤساء على ما كان عليه عند اعلان الحرب .	
المادة الثالثة : تتعهد الحكومة الملكية الايطالية بأن تصدر في خلال مدة ثلاثة أيام على الاكثر من نشر الفرمان الملكي المنصوص عليه في المادة الاولى مرسوما ملكيا مطبقا لنص الملحق الثاني (من الاتفاقية السرية) .	
المادة الرابعة : تتعهد الحكومة العثمانية بأن تصدر خلال مدة ثلاثة أيام على الاكثر من نشر الفرمان الملكي المنصوص عليه في المادة الاولى ارادة سامية طبقا لنص الملحق الثالث (من الاتفاقية السرية) .	
المادة الخامسة : عقب نشر المراسيم الثلاثة الصادرة من جانب واحد المنصوص عليها فيما تقدم يوقع الفريقان المتعاهدان معاهدة عامة طبقا لنص الملحق الرابع (من الاتفاقية السرية) .	
المادة السادسة : ومن المتفق عليه والمفهوم من هذا الاتفاق أن حكومة الامبراطورية العثمانية تتعهد ألا ترسل ولا تسمح بارسال سلاح من تركيا الى طرابلس وبرقة أو ذخائر أو ضباط أو جنود .	
المادة السابعة : لا تطالب حكومة من الحكومتين المتعاقدتين الاخرى بما أنفقته من نفقات على اطعام أسرى الحرب وايوائهم .	
المادة الثامنة : يتعهد الفريقان الساميان المتعاقدان بابقاء هذا الاتفاق سرياً ، على أن يكون لكل حكومة حق الخيار في اعلانه	

عند تقديم المعاهدة المنصوص عليها في الملحق الرابع الى <u>برلمانها</u> .	
المادة التاسعة : من المتفق عليه أن الملاحق المنصوص عليها في هذا الاتفاق تعد جزءا متمما له .	
يوضع هذا الاتفاق موضع التنفيذ يوم توقيعه .	
كتب في « لوزان » بنسختين يوم ١٥ أكتوبر سنة ١٩١٢	
بيتر و بيرتوليني - جويدو فوزيناتو - جوسبي فولبي محمد نابي بك - رومبيو غلو فخر الدين بك «	

تابع الملحق السادس

الملحق الثاني من الاتفاقية السرية

مرسوم ملك إيطاليا الى سكان طرابلس وبرقة

١٧ أكتوبر ١٩١٢

فيكتوريو عمانويل الثالث ملك إيطاليا بفضل الله وارادة الامة ، وعملا بالقانون رقم ٨٣ الصادر يوم ٢٥ فبراير سنة ١٩١٢ القاضي بوضع طرابلس وبرقة تحت السيادة التامة والمطلقة لمملكة إيطاليا ورغبة في التعجيل باعادة السلم الى هاتين المقاطعتين ، وبناء على اقتراح مجلس الوزراء أصدرنا المرسوم الآتي :

(الجرائم العادية أو جرائم القانون العام) :

المادة الاولى : يمنح عفو كامل وشامل لسكان طرابلس وبرقة الذين اشتركوا في الحرب أو الذين وجهت اليهم بعض التهم بسببها ، ما عدا الجرائم المختصة بالحق العام ، بحيث لا يمكن محاكمة أي شخص من أي طبقة أو أي فئة كانت ولا مس شخصه أو أملاكه وحقوقه بسبب أعماله السياسية أو العسكرية ، أو بسبب الآراء التي أبدتها مدة الحرب ، ويطلق في الحال سراح الأشخاص الذين سجنوا أو نفوا بسبب ذلك .

المادة الثانية : سيستمر أهالي طرابلس وبرقة في التمتع بكامل الحرية في ممارسة شعائر الدين الاسلامي كما كانوا في الماضي ويواطنون على ذكر اسم جلالة السلطان الاعظم بصفته خليفة المسلمين في الصلوات العامة ، ويعترف بالنيابة عنه للشخص الذي يعينه جلالته لذلك ، ويدفع راتب

هذا النائب من الايرادات المحلية وتحترم حقوق المصالح الدينية « الأوقاف » كما كانت في الماضي . ولا يوضع أقل عائق في سبيل علاقات المسلمين بقاضي القضاة رئيسهم الامين الذي يعينه شيخ الاسلام والنواب الذين يعينهم هو والذين تدفع رواتبهم من الايرادات المحلية .

المادة الثالثة : ويعترف أيضا لنائب السلطان المذكور بحماية مصالح الدولة العثمانية والرعايا العثمانيين حسب ما صارت اليه في الولايتين المذكورتين بعد اصدار قانون ٢٥ فبراير سنة ١٩١٢ .

المادة الرابعة : تعين بمرسوم ملكي لجنة يكون من اعضائها بعض أعيان البلاد تقترح وضع الانظمة المدنية والادارية للولايتين ، على ان تستمد من المبادئ الحرة وتقوما على احترام العادات والتقاليد المحلية .

ونأمر بنشر هذا المرسوم بعد بصمته بختم الدولة في مجموعة القوانين الرسمية ومراسيم مملكة إيطاليا ونطلب الى جميع من يهمهم الامر العمل بما ورد به .

حرر في سان روسوري ١٧ أكتوبر ١٩١٢

فيكتور عمانويل الثالث

جوفانسي جوليتي - انطونيو دي سان
جوليانو - فينو كيارو - ابريلي - فاكنتيني -
فرانشيسكو تديسكو - باولو سبينقاردي -
باسكوالي ليوناردي كاثوليكا - كريدارو -
ساكي - كاليسانو .

تابع الملحق السادس
الملحق الرابع من الاتفاقية السرية
معاهدة السلام العثمانية - الإيطالية
١٨ أكتوبر سنة ١٩١٢

« اتفاقية سلم بين ملك إيطاليا وامبراطور الدولة العثمانية . لقد اتفق كل من صاحب الجلالة ملك إيطاليا وصاحب الجلالة امبراطور الدولة العثمانية على انتهاء حالة الحرب الموجودة بين بلديهما بدافع الرغبة المشتركة ويمثل جلالته ملك إيطاليا :

السنيور بيترو بيروتوليني - حامل وسام الصليب الاكبر من نيشان تاج إيطاليا من الدرجة الاولى ونيشان القديسين : موريس ولازار من الدرجة الثانية - عضو مجلس البرلمان .

السنيور جويدو فوزيناتو - حامل وسام الصليب الاكبر من نيشان تاج إيطاليا من الدرجة الاولى ونيشان القديسين : موريس ولازار من الدرجة الثانية - عضو مجلس البرلمان ومجلس الدولة .

السنيور جوسيبى فولبي - حامل وسام كومندتو من نيشان القديسين : موريس ولازار ونيشان تاج إيطاليا من الدرجة الثالثة .

الامبراطور العثماني :

ب السعادة محمد نايبي بك - حامل وسام الوشاح الاكبر من نيشان اطورية العثمانية - مندوب فوق العادة ووزير مفوض

ب السعادة روم اوغلو فخر الدين بك - حامل وسام فارس اكبر من جة الثانية ، ونيشان الامبراطورية العثمانية من الدرجة الثالثة مندوب العادة ووزير مفوض .

لى : تتعهد الدولتان بوقف العمليات العسكرية فوراً بعد التوقيع على هذه الاتفاقية وبارسال مندوبين للاشراف على تنفيذها .

ة : تتعهد الدولتان باعطاء الاوامر الفورية لاستدعاء الموظفين المدنيين والضباط والقوات التابعة لها في المناطق التالية : منطقتي برقة وطرابلس بالنسبة للدولة العثمانية وجزر بحر ايجه بالنسبة لاطاليا .

ثة : تتبادل الدولتان اسرى الحرب بدون اي تأخير تتعهد الدولتان باصدار عفو عام عن كل من اشترك من السكان في طرابلس وبرقة وجزر بحر ايجه في العمليات الحربية أو تعاون مع العدو في سبيل المحافظة على حقوقهم ، ويستثنى من هؤلاء السكان مرتكبو الجرائم المدنية . (العادية) واستنادا على هذا النص لا يجوز ان يعاقب اي شخص بسبب اعلان رأيه السياسي والعسكري اثناء مدة الحرب ، وتعاد الى كل من ألقى عليه القبض لسبب من الاسباب المذكورة حرته في الحال .

: تحمي الدولتان الاتفاقيات والمعاهدات التي كانت قائمة بينها قبل بدء الحرب وتضعها موضع التنفيذ وتعيد الدولتان علاقاتهما الى الوضع الذي كانت عليه في الماضي وتترك كل واحدة منها رعاياها يعيدون علاقاتهم برعايا الدولة الاخرى .

: تتعهد الدولة الايطالية ، بعد مراجعة اتفاقياتها التجارية المعقودة مع القوى العالمية الاخرى انها ستعقد اتفاقياتها التجارية المعقودة مع الدولة العثمانية مبنية على الحقوق الاوروبية العامة : (القانون العام الاوروبي) أي بمعنى أنها ستعطي للدولة العثمانية الاستقلال الاقتصادي الكامل وحق الاشراف على الامور التجارية والجمارك أسوة بما فعلته الدول الاوروبية الاخرى دون أن تنقيد بالاتفاقية المعقودة في الماضي . الا أنه من المفهوم أن الاتفاقية المشار إليها سوف لن توضع موضع التنفيذ ما لم توضع مثيلاتها من الاتفاقيات التجارية الاخرى المعقودة بين الباب العالي والدول الاوروبية موضع التنفيذ .

وتوافق الحكومة الايطالية على رفع القيمة الجمركية من ١١ ٪ الى ١٥ ٪ في تركيا وعلى انشاء احتكارات جديدة وعلى تخفيض الضرائب الاضافية على المواد التالية : البترول ، السجائر ، السورق ، الكبريت ، الكحول ، ورق اللعب ، شرط ان تطبق نفس الحالات على منتجات الدول الاخرى بدون تمييز. أما فيما يتعلق بالمواد الموصوفة كمواد احتكار فان المؤسسات المشرفة على استيرادها ستقوم باستيراد الصناعات الايطالية بنسبة

مئوية تناسب والاستيراد السنوي وستقوم بوضع أسعارها حسب سوق اليوم بعد ان تأخذ في الحسبان جودة المادة والأسعار الموجودة في السوق . أما ان فضلت تركيا فرض ضرائب اضافية على المواد الخمس المذكورة اعلاه بدل اقامة احتكار فانه من المفهوم أن هذه الضرائب سوف تكون في نفس الشروط التي وضعتها تركيا والدول الاخرى .

: تتعهد ايطاليا بوقف الخدمات البريدية الايطالية العاملة في الدولة العثمانية على أن تقوم الدول الاخرى التي لها مثل هذه الخدمات بالتوقف .


: يعلن الباب العالي عن رغبته في ان تجري مفاوضات مع الدول الاوروبية بشأن وضع حد لنظام الامتيازات في تركيا واستبدالها بطرق اخرى تحترم القانون الدولي . وتعلن ايطاليا انها تؤيد تركيا في هذه الخطوة اعتبارا من اليوم لأنها تؤمن بسلامة نية الدولة العثمانية .

: تعلن الدولة العثمانية ، اعترافا منها بولاء وخدمات المواطنين الايطاليين الذين كانوا يعملون في الادارة الحكومية وطردها منها عندما بدأت الحرب انها ستقوم بارجاع هؤلاء الموظفين الى مراكزهم التي كانوا بها وستدفع لهم مرتباتهم عن المدة التي انقطعت فيها خدماتهم وسوف لن تحسب مدة الانقطاع ضد من يستحق منهم التقاعد وبالإضافة الى ذلك تتعهد الدولة العثمانية انها سوف تتوسط مع المؤسسات الاخرى التي لها بهم علاقة مثل البنوك والمؤسسات المالية ومصالح السكك

المادة السابعة

المادة الثامنة

المادة التاسعة



الوفدان التركي والإيطالي الموقعين لمعاهدة لوزان. من اليمين إلى اليسار: جوسبي فولبي، رومبي أوغلو فخر الدين، غويدو فوزيناتو، محمد نابي بك، بيترو بيرتولينني.

الحديدية وغيرها حتى تعطي هذه المؤسسات نفس الحقوق المذكورة اعلاه للموظفين الايطاليين .

المادة العاشرة : تتعهد الحكومة الايطالية أنها ستدفع ديونها للدولة العثمانية سنويا بمبلغ تعادل قيمته معدل دفعة كل سنة من السنوات الثلاث التي سبقت الحرب وتحول هذه الدفعات الى وزارة المالية بعد قبض موارد المقاطعتين (طرابلس وبرقة) وستتولى لجنة من الدولتين تعيين القيمة السنوية التي تدفع وان لم يتفق اعضاء اللجنة بسبب أي خلاف تستعين الدولتان بطرف ثالث لتؤتي تصفية الخلاف ، وان لم يوفق الطرف الثالث في تصفية هذا الخلاف تقوم كل دولة من الدولتين المتعاقبتين باختيار دولة اخرى لتكون ممثلة لها في مناقشة الخلاف وبعد القرار نهائيًا فيما بعد .

وسيكون من حق الحكومة الايطالية أو وزارة المالية العثمانية استبدال القيمة السنوية التي تدفعها الحكومة الايطالية بمبلغ نقدي بالاضافة الى ٤ ٪ كفوائد عليه . وتعلن الحكومة الايطالية أن المبلغ السنوي سوف لن يكون أقل من مليوني ليرة ايطالية وانها مستعدة لتحويل ذلك المبلغ الى وزارة المالية العثمانية .

المادة الحادية عشر : تصبح هذه المعاهدة سارية المفعول من يوم توقيعها .

لوزان في ١٨ / ١٠ / ١٩١٢ .

تابع الملحق السادس
الملحق الاول من الاتفاقية السرية
فرمان السلطان محمد الخامس
١٦ أكتوبر ١٩١٢^(١)

« الى سكان طرابلس وبرقة :

لما كانت حكومتنا السننية في حالة ليستحيل معها عليها أن تسدي اليكم المساعدات التي تحتاجون اليها للدفاع عن بلادكم، ولما كانت من الناحية الاخرى مهمة بضمان راحتكم ورفاهيتكم حاضرا ومستقبلا ورغبة في تجنب استمرار حرب مدمرة لكم ولعائلاتكم وذات خطر على امبراطوريتنا، وبقصد اعادة السلام والرفاهية الى بلادكم فاني بموجب ما لدي من حقوق سيادية منحكم استقلالاً كاملاً وتاماً، وستدار بلادكم بموجب قوانين جديدة وانظمة خاصة سيشارك رجالكم في اعدادها لكي تأتي مطابقة لحاجاتكم وعاداتكم ومتفقة مع تقاليدكم .

ولقد عينت شمس الدين بك بصدق الخدمة ممثلاً لي عندكم ، ومنحته لقب نائب السلطان ، وعهدت اليه بحماية المصالح العثمانية في بلادكم ، وذلك لمدة خمس سنوات مع احتفاظي بحق تجديدها او تعيين غيره .

ولما كانت أمنيتنا المحافظة على بقاء الاحكام الشرعية القائمة بينكم ، فقد احتفظنا بحق تعيين القاضي الذي يتولى تعيين نواب عنه من العلماء المحليين

فيقتضون بينكم وفقاً لما تقضي به الشريعة ، وستدفع رواتب القاضي من جانبنا ، أما نائب السلطان والموظفون الشرعيون الآخرون فتدفع رواتبهم من دخل البلاد .

« محمد الخامس »

تابع الملحق السادس
 ٤ . الملحق الرابع من الاتفاقية السرية
 معاهدة السلام العثمانية - الإيطالية
 ١٨ أكتوبر سنة ١٩١٢

« اتفاقية سلم بين ملك إيطاليا وامبراطور الدولة العثمانية . لقد اتفق كل من صاحب الجلالة ملك إيطاليا وصاحب الجلالة امبراطور الدولة العثمانية على انهاء حالة الحرب الموجودة بين بلديهما بدافع الرغبة المشتركة ويمثل جلالته ملك إيطاليا :

السناتور بييترو بيروتوليني - حامل وسام الصليب الاكبر من نيشان تاج إيطاليا من الدرجة الاولى ونيشان القديسين : موريس ولازار من الدرجة الثانية - عضو مجلس البرلمان .

السناتور جويدو فوزيناتو - حامل وسام الصليب الاكبر من نيشان تاج إيطاليا من الدرجة الاولى ونيشان القديسين : موريس ولازار من الدرجة الثانية - عضو مجلس البرلمان ومجلس الدولة .

السناتور جوسيبى فولبي - حامل وسام كومندتو من نيشان القديسين : موريس ولازار ونيشان تاج إيطاليا من الدرجة الثالثة .

ويمثل جلالته الامبراطور العثماني :

صاحب السعادة محمد ناهي بك - حامل وسام الوشاح الاكبر من نيشان الامبراطورية العثمانية - مندوب فوق العادة ووزير مفوض
 صاحب السعادة روم اوغلو فخر الدين بك - حامل وسام فارس اكبر من الدرجة الثانية ، ونيشان الامبراطورية العثمانية من الدرجة الثالثة مندوب فوق العادة ووزير مفوض .

المادة الاولى : تتعهد الدولتان بوقف العمليات العسكرية فوراً بعد التوقيع على هذه الاتفاقية وارسال مندوبين للاشراف على تنفيذها .

المادة الثانية : تتعهد الدولتان باعطاء الاوامر الفورية لاستدعاء الموظفين المدنيين والضباط والقوات التابعة لها في المناطق التالية : منطقتي برقة وطرابلس بالنسبة للدولة العثمانية وجزر بحر ايجه بالنسبة لاطاليا .

المادة الثالثة : تتبادل الدولتان اسرى الحرب بدون اي تأخير تتعهد الدولتان باصدار عفو عام عن كل من اشترك من السكان في طرابلس وبرقة وجزر بحر ايجه في العمليات الحربية أو تعاون مع العدو في سبيل المحافظة على حقوقهم ، ويستثنى من هؤلاء السكان مرتكبو الجرائم المدنية . (العادية) واستنادا على هذا النص لا يجوز ان يعاقب اي شخص بسبب اعلان رأيه السياسي والعسكري اثناء مدة الحرب ، وتعاد الى كل من ألقى عليه القبض لسبب من الاسباب المذكورة حريته في الحال .

<p>المادة الخامسة : تحيي الدولتان الاتفاقيات والمعاهدات التي كانت قائمة بينها قبل بدء الحرب وتضعها موضع التنفيذ وتعيد الدولتان علاقاتها الى الوضع الذي كانت عليه في الماضي وتترك كل واحدة منهما رعاياها يعيدون علاقاتهم برعايا الدولة الاخرى .</p>	المادة الخامسة
<p>المادة السادسة : تتعهد الدولة الايطالية ، بعد مراجعة اتفاقياتها التجارية المعقودة مع القوى العالمية الاخرى انها ستعقد اتفاقياتها التجارية المعقودة مع الدولة العثمانية مبنية على الحقوق الاوروبية العامة : (القانون العام الاوروبي) أي بمعنى أنها ستعطي للدولة العثمانية الاستقلال الاقتصادي الكامل وحق الاشراف على الامور التجارية والجمارك أسوة بما فعلته الدول الاوروبية الاخرى دون أن تنقيد بالاتفاقية المعقودة في الماضي . الا أنه من المفهوم أن الاتفاقية المشار اليها سوف لن توضع موضع التنفيذ ما لم توضع مثيلاتها من الاتفاقيات التجارية الاخرى المعقودة بين الباب العالي والدول الاوروبية موضع التنفيذ .</p> <p>وتوافق الحكومة الايطالية على رفع القيمة الجمركية من ١١ ٪ الى ١٥ ٪ في تركيا وعلى انشاء احتكارات جديدة وعلى تخفيض الضرائب الاضافية على المواد النسالية : البترول ، السجائر ، السورق ، الكبريت ، الكحول ، ورق اللعب ، شرط ان تطبق نفس الحالات على منتجات الدول الاخرى بدون تمييز. أما فيما يتعلق بالمواد الموصوفة كمواد احتكار فان المؤسسات المشرفة على استيرادها ستقوم باستيراد الصناعات الايطالية بنسبة</p>	المادة السادسة

<p>مئوية تتناسب والاستيراد السنوي وستقوم بوضع اسعارها حسب سوق اليوم بعد ان تأخذ في الحسبان حوجة المادة والاسعار الموجودة في السوق . أما ان فصلت تركيا فرض ضرائب اضافية على المواد الخمس المذكورة اعلاه يدل اقامة احتكار فانه من المفهوم أن هذه الضرائب سوف تكون في نفس الشروط التي وضعتها تركيا والدول الاخرى .</p>	المادة السابعة
<p>تتعهد ايطاليا بوقف الخدمات البريدية الايطالية العاملة في الدولة العثمانية على أن تقوم الدول الاخرى التي لها مثل هذه الخدمات بالتوقف .</p>	المادة الثامنة
<p>يعلن الباب العالي عن رغبته في ان تجري مفاوضات مع الدول الاوروبية بشأن وضع حد لنظام الامتيازات في تركيا واستبدالها بطرق اخرى تحترم القانون الدولي . وتعلن ايطاليا انها تؤيد تركيا في هذه الخطوة اعتبارا من اليوم لانها تؤمن بسلامة نية الدولة العثمانية .</p>	المادة التاسعة
<p>تعلن الدولة العثمانية ، اعترافا منها بولاء وخدمات المواطنين الايطاليين الذين كانوا يعملون في الادارة الحكومية وطردها منها عندما بدأت الحرب انها ستقوم بارجاع هؤلاء الموظفين الى مراكزهم التي كانوا بها وستدفع لهم مرتباتهم عن المدة التي انتقضت فيها خدماتهم وسوف لن تحسب مدة الانقطاع ضد من يستحق منهم التقاعد وبالإضافة الى ذلك تتعهد الدولة العثمانية انها سوف تتوسط مع المؤسسات الاخرى التي لها بهم علاقة مثل البنوك والمؤسسات المالية ومصالح السكك</p>	

الحديدية وغيرها حتى تعطي هذه المؤسسات نفس الحقوق المذكورة اعلاه للموظفين الايطاليين .

المادة العاشرة : تتعهد الحكومة الايطالية انها ستدفع ديونها للدولة العثمانية سنويا بمبلغ تعادل قيمته معدل دفعة كل سنة من السنوات الثلاث التي سبقت الحرب وتحول هذه الدفعات الى وزارة المالية بعد قبض موارد المقاطعتين (طرابلس وبرقة) وستتولى لجنة من الدولتين تعيين القيمة السنوية التي تدفع وان لم يتفق اعضاء اللجنة بسبب أي خلاف تستعين الدولتان بطرف ثالث لتتولى تصفية الخلاف ، وان لم يوفق الطرف الثالث في تصفية هذا الخلاف تقوم كل دولة من الدولتين المتعاقبتين باختيار دولة اخرى لتكون ممثلة لها في مناقشة الخلاف ويعد القرار نهائيا فيما بعد .

وسيكون من حق الحكومة الايطالية أو وزارة المالية العثمانية استبدال القيمة السنوية التي تدفعها الحكومة الايطالية بمبلغ نقدي بالاضافة الى ٤ ٪ كفوائد عليه . وتعلن الحكومة الايطالية أن المبلغ السنوي سوف لن يكون أقل من مليوني ليرة ايطالية وانها مستعدة لتحويل ذلك المبلغ الى وزارة المالية العثمانية .

المادة الحادية عشر : تصبح هذه المعاهدة سارية المفعول من يوم توقيعها .

لوزان في ١٨ / ١٠ / ١٩١٢

توقيعات :

محمد ناهي بك
روميو غلو فخر الدين بك
بيتر و بيرتوليني
فويدو فوزينانو
جوسيبى فولبي